دراسات سياسية في السيرة النبوية

صلح الحديبية

وأبعاده السياسية المعاصرة

قال الحافظ ابن عبد البر :

ليس في غزوات الرسول ما يعدل بدرًا، أو يقرب منها إلا غزوة الحديبية.

تأليف

دكتور عبد الحليم الصادق الفيتوري

باحث إسلامي وأستاذ جامعي

دار المدني

الطبعة الأولى - لندن ٢٠٠٣ م

الطبعة الثانية - جامعة الخرطوم ٢٠٠٥ م

الطبعة الثالثة - دار المدني السعودية ٢٠٠٥ م

مطبعة المدني
المؤسسة السعودية بمصر
٦٨ شارع العباسية - القاهرة ٤٨٢٧٨٥١

مقدمة

الحمد لله حمدا كثيرا كما يحبه ويرضاه ، على فضله وكرمه وجزيل عطاياه ، والصلاة والسلام على نبينا محمد الذي اختاره واصطفاه ، والذي أرسله بكتابه المبين رحمة للعالمين ، وجعل سيرته قدوة للناس أجمعين ، وعلى آله وأصحابه وأتباعه السائرين على هديه إلى يوم الدين . أما بعد :

فهذه الكلمات لم تكتب في أجواء الترف الذهني ، والعيش في ظلال الملك العاض أو الملك الجبري حيث كانت للمسلمين الصولة والجولة !! وإنما كتبت وانطلقت أولى كلماتها في ظلال واقع أول حركة إسلامية معاصرة تتربع على قمة نظام دولة عربية كانت تعيش في حماية العلمانية منهجا ودستورا ، وتعيث في الأرض فسادا !! وفي هذا الظل المليء بالبراكين السياسية المتوقدة ، والألغام الدولية المنتشرة ، والتحديات الصعبة على صعيد الشكل والمضمون ، الداخلي والخارجي ، الإقليمي والدولي ، تمت كتابة هذه النظرة السياسية لواقعة الحديبية بأبعادها السياسية والاستراتيجية.

وفي هذه الأجواء والمتابعات السياسية رأيت أن أقدم لقيادة الأمة الإسلامية بعض النظرات السياسية ، والتأملات الحركية في واقعة من وقائع السيرة النبوية العطرة لتكون جسرا بينها وبين الدعوة الإسلامية الأولى بقيادة رسول الله ﷺ ، وربطا وتأصيلا للجديد من السياسة بالعتيق مضمونا ومعنى وليس شكلا ؛ نظرا لتغير الإنسان ، والمكان ، والزمان ، وتجديدا للصلة

الاستدلالية بين أبناء الأمة الإسلامية والمصادر النصية من القـــرآن والســـنة والسيرة التطبيقية ؛ التي لها من التأثير الإيجابي على أبناء الأمة الإسلامية ما ليس لغيرها من أقوال معاصري زمان الملك الجبري والملك العاض .

ولا ريب أن الأمة الإسلامية المعاصرة تعيش أجواء سياسية وأمنيـــة ضاغطة ، حيث تعاني تحديات داخلية ، وصراعـــات خارجيـــة ، تحديـــات وصراعات داخل الصف الإسلامي وخارجـــه وتتمثـــل تلـــك التحديـــات والصراعات في عدم خلوص كثير من قيادات الدعوة الإسلامية من العقليـــة التقليدية التعصبية ، وعدم إنفكاكها من العيش في ظلال الملك العاض والملـك الجبري إلى قراءة الواقع المرير الذي تعيشه قراءة صحيحة وتكييف وضعـــها حسبما يقتضيه الزمان والمكان والإنسان المعاصر وفق الضوابـــط الشـــرعية والقواعد المقاصدية .

أضف إلى ذلك جمود بعضها عند المفهوم الضيق للتديـــن والعقليـــة المسجدية وعدم تطوير نفسها نحو عقلية الحكم وقيادة الأمة ، والارتقاء بها من منطق الجماعة إلى منطق الدولة استضعافا واستخلافا ، مما جعل كل ذلـــك حاجزا لقيادات الأمة الإسلامية التغييرية من التحرك نحو تغيير الواقع السياسي والاجتماعي ، والتفاعـــل معه على المستويات الإقليمية والدوليـــة كافـــة ، واتخاذ المواقع المتقدمة في ساحات العمل والتغيـــير ، والتحكـــم في وســـائل ومفاصل تغيير المجتمعات ، حتى أصبحت سمة بعض قيادات الأمة الإســـلامية

سمة الرافض السلبي لكل ما هو جديد في ساحات العمل السياسي وقضاياه المطروحة على الصعيدين الإقليمي والدولي .

وفي هذه الأجواء ، والأوضاع ، والاشكاليات السياسية والحركية أقدم هذه القراءة السياسية لواقعة الحديبية بأبعادها ومضامينها السياسية لقيادة الأمة الإسلامية التغييرية التي تسعى لقيادة العالم بشرع الله سبحانه ، فلعلها تجد فيها بعض الإشارات والتنبيهات والاجتهادات التي تعينها على المضي نحو الانفتاح السياسي ، وفتح مناطق حرة للثقافة والاجتهاد ، وكسر الحاجز النفسي الذي منيت به في كثير من المواقع الداخلية والخارجية ، فإن لم تجد فيها هذا ولا ذاك ، فنأمل أن تجد فيها عناوين سياسية تحتاج لمزيد من البحث والتأصيل والنقاش ، والدراسة النظرية والتطبيقية .

وقد قسمت الدراسة إلى مقدمة ، وثلاثة مباحث ، وخاتمة .

المقدمة : تناولت فيها أسباب وأجواء كتابة هذه الدراسة .

المبحث الأول : نص صلح الحديبية :

قمت فيه باستقراء متن نص واقعة الحديبية في كتب السنن ، والسير ، والمغازي .

المبحث الثاني : الحديبية بأبعادها السياسية :

تناولت فيه عشرة أبعاد تدور كلها في فلك النظرية السياسية ومضامينها الحركية ، وهي كالتالي :

البعد الأول : تقرير مبدأ الحوار .

البعد الثاني : تقرير مبدأ تعظيم حرمات الله .

البعد الثالث : تقرير مبدأ التفاوض .

البعد الرابع : تقرير مبدأ المصالحة .

البعد الخامس : تقرير مبدأ الهدنة .

البعد السادس : تقرير مبدأ المحالفة .

البعد السابع : تقرير مبدأ عقد اتفاقيات أمنية متبادلة .

البعد الثامن : تقرير مبدأ الاعتراف المتبادل والانفتاح على العالم .

البعد التاسع : تقرير مبدأ توقيع اتفاقيات إعلامية .

البعد العاشر : تقرير مبدأ مراعاة المقاصد الكلية في السياسة الشرعية .

المبحث الثالث : مفاهيم في السياسة الشرعية .

تناولت فيه مفاهيم سياسة التحالف ، والمعاهدة والصلح ، وتعريف المصلحة والقوة في إطار الدولة ، وأخيرا مفهوم الدبلوماسية .

خاتمة الدراسة .

وبعد ... على الرغم من أنني أقر بأن هذا جهد المقل ، ولكن أرجو من الله سبحانه أن يجعله لبنة في ذلك الصرح الشامخ ؛ صرح العمل السياسي المعاصر الذي يسعى نحو قيام الدولة الإسلامية العادلة التي تستظل بعدلها البشرية كافة ، فما كان فيه صوابا فمن عند الله ، وما كان فيه خطأ فنرجو أن يكون دائرا في فلك الاجتهاد والأجر الواحد .

المبحث الأول
نص صلح الحديبية

انطلاقا من هذه المفاهيم يمكننا أن نتناول صلح الحديبية بأبعاده السياسية والاستراتيجية في إطار الدولة بغيرها ، كنموذج تطبيقي لنظرية العلاقات الدولية الإسلامية ، وهذا نص الواقعة كما جاء في كتب السنن والتاريخ والسير .

توجه ﷺ حسب الاستراتيجية السياسية العسكرية صوب (دولة) قريش عاصمة الشرك ، والعدو التقليدي للدولة الإسلامية آنذاك ، (فخرج رسول الله ﷺ ومعه خمسمائة وألف رجل ، وسبعون بدنة ، في تظاهرة إسلامية تبرز قوة المسلمين في أرجاء الجزيرة العربية ، خاصة بعد فشل غزوة الأحزاب ، وكانت قريش قد فطنت لهذه المعاني عندما منعت المسلمين من دخول مكة وأداء العمرة ، وكان الرسول ﷺ يتوقع أن تصده قريش وقد تقاتله

لذلك أراد أن يخرج بأكبر عدد من المسلمين , فاستنفر أهل البوادي من الأعراب فأبطأوا عليه فخرج بمن معه من المهاجرين والأنصار ، وقد سجل القرآن الكريم على الأعراب هذا الموقف الضعيف بقوله تعالى : { سيقول لك المخلفون من الأعراب شغلتنا أموالنا وأهلونا ؛ فاستغفر لنا ، يقولون بألسنتهم ما ليس في قلوبهم ، قل فمن يملك لكم من الله شيئا ؛ إن أراد بكم ضرا أو أراد بكم نفعا ، بل كان الله بما تعملون خبيرا ، بل ظننتم أن لن ينقلب الرسول والمؤمنون إلى أهليهم أبدا وزين ذلك

في قلوبكم وظنتم ظن السوء وكنتم قوما بورا } .(الفتح :١١-١٢) ونظرا لتوقع الشر من قريش فإن المسلمين أخذوا معهم سلاحهم فكانوا مستعدين للقتال) .(١)

قال الإمام البخاري – رحمه الله – في صحيحه :(خرج رسول الله ﷺ ومعه ألف وثمانمائة رجل وسبعون بدنة ، فأحرم رسول الله ﷺ ومن معه من ذي الحليفة ، واستخلف على المدينة ابن أم مكتوم ، وساق أبوبكر بدنا ، وطلحة بدنا ، وسعد بن عبادة بدنا . وبعث عينا له من خزاعة وسار النبي ﷺ حتى كان بغدير الأشطاط أتاه عينه) .(٢)

وفي رواية أخرى قال له : (فسر إلى مكة فلتسمع أخبار قريش وانظر ما هم فاعلون ، ثم تعود إلي يكسبك الله بذلك أجرا) .(٣)

فلما بلغ رسول الله ﷺ غدير عسفان ذات الأشطاط لقيه بشر بن سفيان الكعبي ، فقال : يا رسول الله : هذه قريش سمعت بك وخرجت قد لبسوا جلود النمور يعاهدون الله أن لا تدخلها عليهم أبدا ، وهذا خالد بن الوليد في خيلهم قد قدموها إلى كراع الغميم .

فقال رسول الله ﷺ : يا ويح قريش ! لقد أكلتهم الحرب ، ماذا عليهم لو خلوا بيني وبين سائر العرب ! فإن أصابوني كان الذي أرادوا ، وإن

١- المجتمع المدني في عهد النبوة ، للدكتور أكرم ضياء العمري منشورات الجامعة الإسلامية : ١٢٨

٢- موسوعة السنة ، صحيح البخاري ، كتاب المغازي ، باب : (غزوة الحديبية) المجلد الثاني :٥/٦١

٣- الإصابة ، لابن حجر : ١/٢٥٠

أظهرني الله عليهم دخلوا في الإسلام وآووني ، والله لا أزال أجاهد على الذي بعثني الله عليه حتى يظهرني الله . (١)

وفي رواية البخاري : فقال ﷺ: أشيروا أيها الناس علي ، أترون أن أميل إلى عيالهم وذراري هؤلاء الذين يريدون أن يصدونا عن البيت ، فإن يأتونا كان الله عز وجل قد قطع عينا من المشركين وإلا تركناهم محروبين .(٢)

قال أبوبكر : يا رسول الله ، خرجت عامدا لهذا البيت ، لا تريد قتل أحد ، ولا حرب أحد ، فتوجه له ، فمن صدنا عنه قاتلناه ، قال : امضوا على اسم الله . ثم أمر الناس فسلكوا ذات اليمين بين ظهري الحمض على طريق يخرجه على ثنية المرار مهبط الحديبية ، فلما بلغ ثنية المرار بركت ناقته ، فقالوا : خلأت القصواء !! فقال : ما خلأت القصواء وما هو لها بخلق ، ولكن حبسها حابس الفيل عن مكة . والله لا يدعوني قريش اليوم إلى خطة يسألوني فيها صلة الرحم إلا أعطيتهم إياها. (٣)

فنزل في قليب من تلك القلب فغرزه في جوفه ، فجاش بالرواء حتى ضرب الناس بعطن .(٤)

١-انظر مسند الإمام أحمد :٤/٣٢٣

٢- موسوعة السنة ، صحيح البخاري ، كتاب المغازي ، باب (غزوة الحديبية) المجلد الثاني : ٥/٦٧

٣- موسوعة السنة , سنن أبي داود ، كتاب الجهاد ، باب (في صلح العدو) ، المجلد التاسع : ٣/٢٠٠-٢٠٢

٤- مختصر سيرة الرسول ﷺ ، للشيخ محمد بن عبد الوهاب ، دار السلام ، الرياض :١٦٠

ثم قال للناس : انزلوا ، فقالوا : يا رسول الله ! ما بالوادي ما يـنزل عليه الناس ، فأخرج رسول الله ﷺ سهما من كنانته فأعطـاه رجـلا مـن أصحابه فلما اطمأن رسول الله ﷺ أتاه بديل بن ورقاء في رجال من خزاعـة فقال له رسول الله ﷺ كقوله لبشر بن سفيان ، فرجعوا إلى قريش فقالوا : يا معشر قريش ، إنكم تعجلون على محمد ، إن محمدا لم يأت لقتال ، إنما جـاء زائرا لهذا البيت ، فقالوا : وإن جاء لذلك فلا والله لا يدخلها علينا عنـوة ولا تتحدث بذلك العرب .(١)

ثم بعثوا مكرز بن حفص بن الأحنف أحد بني عامر ابن لؤي ، فلمـا رآه النبي ﷺ قال : هذا رجل غادر ، فلما انتهى إلى رسول الله كلمه رسـول الله ﷺ بنحو ما كلم به أصحابه – أي رجال خزاعة – فرجع إلى قريـش وأخبرهم بذلك . فبعثوا إليه الحليس بن علقمة الكناني وهـو يومئـذ سـيد الأحابيش ، فلما رآه رسول الله ﷺ قال : إن هذا من قـوم يتـألهون – أي يعبدون الاله – فابعثوا الهدي في وجهه ، فلما رأى الهدي يسير عليـه مـن عرض الوادي في قلائده قد أكل أوباره من طـول الحبس رجع إلى قريـش فقال : يا معشر قريش ، قد رأيت ما لا يحل صده ، الهدي في قلائده قد أكل أوباره من طول الحبس عن محله ، فقالوا : اجلس لا علم لك .(٢)

وفي رواية الطبري : قالوا له : اجلس ، فإنما أنت رجل أعرابي لا علم لك !!(٣)

١–انظر : المغازي النبوية ، للإمام الزهري ، تحقيق د . سهيل زكار ، دار الفكر :٥٢

٢– انظر : المرجع السابق : ٥٤ ، والروض الأنف ، للسهيلي :٢٦/٤

٣– انظر : تاريخ الرسل والملوك ، لابن جرير الطبري : ١٥٤٣/٤

وبعث رسول الله ﷺ خراش بن أمية الخزاعي إلى مكة ، وحمله على جمل يقال له الثعلب ، فلما دخل مكة أرادت قريش قتله فمنعه الأحابيش !! حتى أتى رسول الله ﷺ ، فدعا رسول الله ﷺ عمر بن الخطاب ليبعثه إلى مكة ، فقال : يا رسول الله ! إني أخاف قريشا على نفسي وليس لي بها من بني عدي بن كعب أحد يمنعني ، وقد عرفت قريش عداوتي إياها وغلظتي عليها ولكن أدلك على رجل أعز بها مني عثمان بن عفان !!

فدعاه رسول الله وبعثه إلى قريش ليخبرهم أنه لم يأت لحرب وإنما جاء زائرا لهذا البيت معظما لحرمته ، فخرج عثمان بن عفان حتى أتى مكة ، فلقيه أبان بن سعيد بن العاص فنزل عن دابته وحمله بين يديه وأجاره حتى بلغ رسالة رسول الله ﷺ ، وانطلق حتى أتى أبا سفيان وعظماء قريش فبلغهم عن رسول الله ﷺ ما أرسله به .

فقالوا لعثمان : إن شئت أن تطوف بالبيت فطف به ، فقال عثمان : ما كنت لأفعل حتى يطوف به رسول الله ﷺ ثم رجع عثمان .(١)

وفي رواية الطبري : (فاحتبسته قريش عندها فبلغ رسول الله ﷺ والمسلمين أن عثمان قد قتل .. فلما بلغ رسول الله أن عثمان قد قتل ، قال : لا نبرح حتى نناجز القوم ، ودعا الناس إلى البيعة فكانت بيعة الرضوان تحت الشجرة).(٢)

١-انظر : الرحيق المختوم ، للمباركفوري ، دار الفكر ، بيروت : ٣١١-٣١٣

٢-تاريخ الرسل والملوك ، لابن جرير الطبري : ١٥٤٣/٤

جاء في رواية البخاري : (فقال عروة عند ذلك : أي محمد ، أرأيت إن استأصلت أمر قومك ، هل سمعت بأحد من العرب اجتاح أهله قبلك ؟ وإن تكن الأخرى ، فإني والله لا أرى وجوها ، وإني لأرى أشوابا من الناس خليقا أن يفروا ويدعوك !!

فقال له أبوبكر : امصص بظر اللات ، أنحن نفر عنه وندعه ؟!!

فقال : من ذا ؟ قالوا : أبوبكر . قال : أما والذي نفسي بيده ، لولا يد كانت له عندي لم أجزك بها لأجبتك) !!(١)

وفي رواية أبي داود : ثم أتاه – يعني عروة ابن مسعود – فجعل يكلم النبي ﷺ فكلما كلمه أخذ بلحيته ، والمغيرة بن شعبة قائم على رأس النبي ﷺ ومعه السيف ، وعليه المغفر ، فضرب يده بنعل السيف وقال : أخر يدك عن لحيته ، فرفع عروة رأسه !!

فقال : من هذا ؟ قالوا المغيرة بن شعبة ، قال : أي غدر ، أولست أسعى في غدرتك ؟ وكان المغيرة صحب قوما في الجاهلية فقتلهم وأخذ أموالهم ثم جاء فأسلم .(٢)

قال ابن الأثير : فقام رجل منهم يقال له : مكرز بن حفص ، فقال : دعوني آته ، فقالوا : ائته ، فلما أشرف عليهم قال النبي ﷺ: هذا مكرز بن حفص وهو رجل فاجر فجعل يكلم النبي ﷺ (٣)

١- فتح الباري بشرح صحيح البخاري :٥/٦٧٦

٢-موسوعة السنة ، سنن أبي داود ، كتاب الجهاد ، باب : (في الصلح مع العدو) المجلد التاسع :٣/٢٠٨-٢٠٩

٣- جامع الأصول في حديث الرسول ، لابن الأثير : ٨/٢٩٠

ثم بعثت قريش سهيل بن عمرو ، أخا بني عامر بن لؤي ، إلى رسول الله ، وقالوا له : ائت محمدا فصالحه ، ولا يكن في صلحه إلا أن يرجع عنا عامه هذا ، فو الله لا تحدث العرب عنا أنه دخلها علينا عنوة أبدا ، فأتاه سهيل بن عمرو ، فلما رآه رسول الله مقبلا ، قال : قد أراد القوم الصلح حين بعثوا هذا الرجل ، فلما انتهى سهيل بن عمرو إلى رسول الله تكلم فأطال الكلام ، وتراجعا ، ثم جرى بينما الصلح .(١)

قال الزهري في حديثه : فجاء سهيل بن عمرو ، فقال : هات اكتب بيننا وبينك كتابا ، فدعا النبي ﷺ الكاتب . فلما التأم الأمر و لم يبق إلا الكتاب وثب عمر فقال : يا رسول الله ! ألست برسول الله ؟ أولسنا بالمسلمين ؟ أو ليسوا بالمشركين ؟ قال : بلى ، قال : فلم نعطي الدنية في ديننا ؟ قال : أنا عبد الله ورسوله . ثم دعا رسول الله ﷺ علي بن أبي طالب فقال : اكتب بسم الله الرحمن الرحيم ، فقال سهيل : لا أعرف هذا ، ولكن اكتب باسمك اللهم !!

وقال رسول الله : اكتب باسمك اللهم ! هذا ما صالح عليه محمد رسول الله وسهيل بن عمرو ، فقال : لو شهدت أنك رسول الله لم أقاتلك ، ولكن اكتب محمد بن عبد الله اسمك واسم أبيك !! فقال رسول الله ﷺ : اكتب محمد بن عبد الله !! (٢)

١- انظر : المغازي النبوي ، لابن شهاب الزهري (مرجع سابق) :٥٤

٢- قال الزهري : وذلك لقوله ﷺ لا يسألوني خطة يعظمون فيها حرمات الله إلا أعطيتهم إياها (انظر المغازي النبوية ، للزهري)

هذا ما صالح عليه محمد بن عبد الله وسهيل بن عمرو على وضع الحرب عشر سنين يأمن بهذا الناس ويكف بعضهم عن بعض ، على أنه من أتى رسول الله من أصحابهم بغير إذن رده عليهم ومن جاء قريشا ممن مع رسول الله ﷺ لم يردوه ، وأنه لا اسلال ولا اغلال . (١)

وفي رواية الإمام أحمد في مسنده :(قال رسول الله ﷺ : نعم ، من ذهب منا إليهم أبعده الله ، ومن جاءنا منهم ورددناه سيجعل الله له مخرجا) .(٢)

قال المسلمون : سبحان الله ! كيف يرد إلى المشركين وقد جاء مسلما ؟! فبينا هم كذلك ، إذ جاء أبو جندل بن سهيل بن عمرو يرسف في قيوده ، وقد خرج من أسفل مكة ، حتى رمى بنفسه بين أظهر المسلمين ، فقال سهيل : هذا يا محمد أول ما أقاضيك عليه : أن ترده إلي ، فقال النبي ﷺ : إنا لم نقض الكتاب بعد ، قال : فو الله إذا لا أصالحك على شيء أبدا . فقال النبي ﷺ : فأجزه لي ، قال : ما أنا بمجيزه لك ، قال بلى (فافعل) قال : ما أنا بفاعل ، قال مكرز بن حفص ، بلى ، قد أجزناه لك.قال أبو جندل : أي معشر المسلمين ، أرد إلى المشركين وقد جئت مسلما ؟ ألا ترون ما قد لقيت ؟ (٣)

١- المغازي النبوية ، لابن شهاب الزهري :٥٤-٥٥ ، وانظر : موسوعة السنة ، صحيح البخاري ، كتاب المغازي ، باب (غزوة الحديبية) :٦٨/٥

٢- مسند الإمام أحمد (المرجع سابق) : ٣٢٦/٤

٣- جامع الأصول في حديث الرسول ، لابن الأثير : ٢٩١/٨

وفي رواية ابن حبان : فلما رأى سهيل أبا جندل قام إليه فضرب وجهه وأخذ بتلابيبه ، فقال : يا محمد ! قد لجت القضية بيني وبينك قبل أن يأتيك هذا . قال : صدقت ، قال : فجعل يتره بتلابيبه ويجره ليرده إلى قريش ، وجعل أبو جندل يصرخ بأعلى صوته : يا معشر المسلمين أرد إلى المشركين ! يفتنوني في ديني ، فزاد الناس ذلك شرا إلى ما بهم قال عمر بن الخطاب : فأمكنت يده من السيف ليضرب به أباه ، فضن به ، وعلم بذلك رسول الله ﷺ فقال لي : يا عمر ، لعله أن يقوم في الله مقاما يحمده عليه .(١)

فقلت : ألست نبي الله حقا ؟ قال : بلى ، قلت : ألسنا على الحق وعدونا على الباطل ؟ قال : بلى ، قلت : فلم نعطي الدنية في ديننا إذا ؟ قال : إني رسول الله ، ولست أعصيه ، وهو ناصري ، قلت ، أو ليس كنت تحدثنا أنا سنأتي البيت ونطوف به ؟ قال بلى ، قال : فأخبرتك أنك تأتيه العام ؟ قلت : لا ، قال : فإنك آتيه ومطوف به !! فقال عمر : فأتيت أبا بكر ، فقلت : يا أبا بكر ، أليس هذا نبي الله حقا ؟ قال : بلى ، قلت : ألسنا على الحق ، وعدونا على الباطل ؟ قال : بلى ، قلت : فلم نعطي الدنية في ديننا إذا ؟ قال : أيها الرجل ، إنه رسول الله ﷺ وليس يعصي ربه ، وهو ناصره ، فاستمسك بغرزه ، فو الله إنه على الحق .(٢)

١- انظر : مسند الإمام أحمد :٣٢٦/٤

٢- موسوعة السنة ، صحيح البخاري ، كتاب الشروط ، باب : (الشروط في الجهاد والمصالحة مع أهل الحروب وكتابة الشروط) ، المجلد الأول : ١٨٢/٣

وأنه من أحب أن يدخل في عقد رسول الله وعهده دخل فيه ، ومن أحب أن يدخل في عقد قريش وعهدهم دخل فيه ، فتواثبت خزاعة فقالوا : نحن في عقد رسول الله وعهده ، وتواثبت بنو بكر فقالوا : نحن في عقد قريش وعهدهم . وأنك ترجع عنا عامك هذا فلا تدخل علينا مكة ، وأنه إذا كان عام قابل خرجنا عنك فدخلتها بأصحابك فاقمت بها ثلاثا ، وأن معك سلاح الراكب ، السيوف في القرب ، لا تدخلها بغير هذا . (١)

فلما فرغ من الكتاب أشهد على الصلح رجالا من المسلمين ، ورجالا من المشركين ، فالذين وقعوا على هذه الاتفاقية من المسلمين هم: أبوبكر الصديق ، وعمر بن الخطاب ، وعثمان بن عفان ، وعلى بن أبي طالب ، وعبد الرحمن بن عوف ، وسعد بن أبي وقاص ، وأبو عبيدة بن الجراح ، ومحمد بن مسلمة الأنصاري ، واثنان من المشركين وهما : حويطب بن عبد العزى ، ومكرز بن حفص بن الاخيف .

ثم رجع النبي ﷺ إلى المدينة فجاءه ابو بصير – بن أسيد الثقفي – رجل من قريش وهو مسلم فأرسلوا في طلبه رجلين ، فقالوا العهد الذي جعلت لنا فدفعه إلى الرجلين !! فخرجا به حتى إذا بلغا ذا الحليفة فنزلوا يأكلون من تمر لهم فقال أبو بصير لأحد الرجلين : والله إني لأرى سيفك هذا يا فلان جيدا فاستله الآخر فقال : أجل والله إنه لجيد ، لقد جربت به . فقال أبو بصير : أرني أنظر إليه فأمكنه منه فضربه حتى برد وفر الآخر حتى أتى

---

١ – انظر : السيرة النبوية ، لابن حبان : ٢٨٠-٢٨٣ ، والسيرة النبوية ، لابن هشام : ٢٠٣/٣

المدينة فدخل المسجد يعدو !! فقال رسول الله حين رآه : لقد رأى هذا ذعرا !! فلما انتهى إلى النبي قال : قتل والله صاحبي وإني لمقتول فجاء أبو بصير ، فقال : يا نبي الله : قد والله أوفى الله ذمتك قد رددتني إليهم ثم نجاني الله منهم !! (١)

قال النبي ﷺ : ويل أمه مسعر حرب — المسعر ما تحرك به النار من آلة الحديد — لو كان له أحد . فلما سمع ذلك عرف أنه سيرده إليهم ، فخرج حتى أتى سيف البحر ، قال : وينقلب منهم أبو جندل بن سهيل فلحق بأبي بصير فجعل لا يخرج من قريش رجل قد أسلم إلا لحق بأبي بصير ، حتى اجتمعت منهم عصابة ، فوالله ما يسمعون بعير خرجت لقريش إلى الشام إلا اعترضوا لها فقتلوهم ، واخذوا أموالهم !!

فأرسلت قريش إلى النبي ﷺ تناشده بالله والرحم ؛ لما أرسل فمن أتاه فهو آمن . فأرسل النبي ﷺ إليهم فأنزل الله تعالى : { هو الذي كف أيديهم عنكم وأيديكم عنهم ببطن مكة من بعد أن أظفركم عليهم } .(الفتح : ٢٤) (٢)

١- انظر : موسوعة السنة ، صحيح البخاري ، كتاب الشروط ، باب (الشروط في الجهاد والمصالحة مع أهل الحروب وكتابة الشروط) ، المجلد الأول : ١٨٢/٣

٢-موسوعة السنة ، صحيح البخاري : ١٨٣/٣

المبحث الثاني
الحديبية وأبعادها السياسية

لا ريب أن غزوة الحديبية لا تقل أهمية عن غزوة بدر الكبرى من ناحية الاستراتيجية السياسية ، والأبعاد الحربية الاستراتيجية ، والمضامين الفكرية الدعوية ، جاء نص تقرير ذلك عن الحافظ بن عبد البر – رحمه الله – إذ يقول : (**ليس في غزوات الرسول ﷺ ما يعدل بدرا ، أو يقرب منها إلا غزوة الحديبية**) .(١)

لذلك اعتبرت فتحا مبينا ، ونزل فيها قرآن يتلى إلى يومنا هذا ، قال تعالى : { **إنا فتحنا لك فتحا مبينا ... الآية** } .(الفتح : ١) فهي بحق فتح مبين من نواح عدة نذكر منها :

أولا : البعد الفكري الدعوى : من حيث حرية انتشار الدعوة في المجتمع المكي ومن حوله أفقيا ورأسيا والاعتراف بها كوجود ؛ رسميا وشعبيا.

ثانيا : البعد السياسي الاستراتيجي : وذلك من حيث الخروج من دائرة الحصار السياسي الاقليمي والدولي ، والحصول على الاعتراف بكيان الدولة الإسلامية من أكبر دول المنطقة التي تعتبر في الوقت ذاته من أشد خصوم الدولة الإسلامية الوليدة .

---

١ – ثلاثيات المسند ، للسفاريني محمد بن أحمد بن سالم الحنبلي : ٢٧٨/١

ثالثا : البعد الاجتماعي السلوكي : وذلك من حيث إتاحة الفرصة للمسلمين أن يصلوا أرحامهم ، ويؤثروا فيهم بالسلوك التعاملي الإسلامي الجديد ، ويزيلوا عنهم الشبهات العالقة في أذهانهم حول الإسلام والمسلمين .

رابعا : البعد الحربي التظاهري : وذلك في إيصال رسالة عسكرية لقيادات قريش ، والعرب من حولهم ، بأن للدولة الإسلامية قوة عسكرية لا يستهان بها في حماية كيانها ودعوتها وقيادتها داخل حدودها الجغرافية والديمغرافية ، بل لها القدرة على مصاولة أعدائها خارج حدودها الجغرافية .

ولا يخفى أن توقيت هذه الغزوة كان استراتيجيا ودقيقا من ناحية الزمان والمكان ، حيث كان بعد فشل جموع العرب المشركة ؛ واليهود الكافرة في محاولتهم الفاشلة في غزوة الأحزاب لاستئصال الإسلام دعوة وقيادة وكيانا .

لذلك انتهزت قيادة الدولة الإسلامية هذا التوقيت الاستراتيجي ، وانفردت بعدوها التقليدي دولة مكة التي كانت تمثل عقبة كؤودا في وجه الدعوة الإسلامية ، وحاجزا منيعا بين الدعوة الإسلامية والقبائل العربية الأخرى التي كانت تخضع لضغوطات سياسية ، ونفسية ، واجتماعية ، واقتصادية من قبل دولة قريش المكية .

وعلى الرغم من ارتباط دولة قريش المكية بالمنظومة السياسية الرومانية والساسانية الفارسية إلا أن قيادة الدولة الإسلامية استطاعت أن تعمل عملا مضادا لهذه المنظومة العالمية على خطين استراتيجيين :

الخط الأول : تمثل في تجفيف وجود الـــدول الكـــبرى الرومانيـــة والساسانية في الجزيرة العربية ، ومن ثم الانفراد بتلك الدول الكبرى فيما بعد كل دولة على حدة .

والخط الثاني : تمثل في تحييد دولة مكة رمز السيادة العربية عسكريا وسياسيا ، واختراقها فكريا واجتماعيا ، والانفراد بالقوى اليهودية ودك آخر معاقلها في الجزيرة العربية.

وبعد هذه التوطئة الضرورية يمكننا أن نتناول الأبعاد السياسية العشرة التي وردت في بنود صلح الحديبية الاستراتيجي ، وذلك ضمن فـــهم أبعـــاد نظرية العلاقات الدولية في دولة الإسلام الأولى بقيادة رسول الله ﷺ .

البعد الأول
تقرير مبدأ الحوار (١)

لا شك أن أبرز سمات صلح الحديبية كانت الواقعيـــة لا المثاليـــة ، ومراعاة الروح المقاصدية لا الظاهرية ، وبعد النظر لا الآنية ، لذلك أخـــذت قيادة الدولة الإسلامية على عاتقها تأسيس نظامها العالمي في كـــل أرجـــاء المعمورة ، من خلال الحوار ، وإيصال القول ، كما قال تعالى: { **ولقد وصلنا لهم القول لعلهم يتذكرون** } .(القصص :٥١)

كما أنه كان مقررا في ذهن قيادة الدولة الإسلامية أن عامة الناس لهم خانة عددية معينة ضمن هذه الرسالة الخاتمة سواء أكانوا مسلمين ، أم كـــانوا مشركين ، أم أهل كتاب ، أم منافقين (كافة للعالمين) ، لذلك فتحت قيادة الدولة الإسلامية الحوار مع دولة محاربة ، وعدو لدود ، علـــى المســـتويات الدبلوماسية السياسية والاجتماعية كافة ، الرسمية منها والشعبية ، وهذا هـــو منطق القيادة الراشدة من موقع السلطة حيث تعرف كيف تعيش وتتعايش مع حقائق مشاكلها الواقعية مجردة بعيدا عن الخـــوف ، أو الميـــل إلى الاحـــلام والشعارات ، أو التترس بالهروب من الحقائق الواقعية. وفيما يلـــي محطـــات حوارات صلح الحديبية .

---

١ – مجمل ما ورد في معاني الحـــوار في اللغة العربية تدور في فلك المعـــــاني التاليـــة : المحاورة ، المحاوب ، مراجعة المنطق والكلام في المخاطبة . ولعل حوارات الأنبياء مع أقوامـــهم في القـــرآن الكريم تعتبر نصوص ذاتية الوضوح في تقرير هذا المبدأ .

المحطة الأولى
قنوات حوار شعبية

١- حوار ركب خزاعة:

وهذا الركب الشعبي غير الرسمي كان بقيادة بديل بن ورقاء الخزاعي حيث كان هدفه إيجاد تقارب بين الدولة الإسلامية ، ودولة الشرك ، ومحاولة إيقاف الحرب الاستنزافية بين الآباء والأبناء !!

وهذا نص الحوار كما في رواية معمر قال : (فبينا هم كذلك إذ جاء بديل بن ورقاء في نفر من قومه من خزاعة وكانوا عيبة نصح لرسول الله ﷺ من أهل تهامة فقال : إني تركت كعب بن لؤي وعامر بن لؤي نزلوا أعداد مياه الحديبية ومعهم العوذ المطافيل — يريد النساء والأطفال - وهم مقاتلوك وصادوك عن البيت ، فقال رسول الله ﷺ إنا لم نجئ لقتال أحد ولكنا جئنا معتمرين ، وإن قريشا قد انهكتهم الحرب وأضرت بهم ، فإن شاءوا ماددتهم مدة ويخلوا بيني وبين الناس ، فإن أظهر فإن شاءوا أن يدخلوا فيما دخل فيه الناس فعلوا وإلا فقد جموا — استراحوا - وإن هم أبوا والذي نفسي بيده لأقاتلنهم على أمري هذا حتى تنفرد سالفتي ولينفذن الله أمره فقال بديل : سأبلغهم ما تقول . قال : فانطلق حتى أتى قريشا قال : إنا قد جئناكم من هذا الرجل وسمعناه يقول قولا فإن شئتم أن نعرضه عليكم فعلنا ، فقال سفهاؤهم : لا حاجة لنا أن تخبرونا عنه شيئا ، وقال ذووا الرأي فيهم هات ما سمعته يقول ، قال : سمعته يقول كذا وكذا فحدثهم بما قال النبي ﷺ).(١)

١- موسوعة السنة ، صحيح البخاري ، كتاب الشروط ، باب (الشروط في الجهاد والمصالحة مع أهل الحروب ، وكتابة الشروط) ، المجلد الأول : ١٧٩/٣

٢-حوار بشر بن سفيان:

لما بلغ رسول الله ﷺ غدير عسفان ذات الأشطاط لقيه بشر بن سفيان الكعبي فقال : يا رسول الله ! هذه قريش سمعت بك وخرجت قد لبسوا جلود النمور يعاهدون الله أن لا تدخلها عليهم أبدا ، وهذا خالد بن الوليد في خيلهم قد قدموها إلى كراع الغميم) .(١)

لقد كانت نبرات بشر بن سفيان – وهو يحاور رسول الله – مليئة بالشفقة والرحمة على الطرفين ، أهل مكة وأهل المدينة ، حيث كان هدفه إيجاد تفاهم بدل الصدام ، واستخدام العقل بدل العضل ، لمعرفته أن الحرب لا تبقي ولا تذر!!

المحطة الثانية
قنوات إسلامية رسمية

سفراء الدولة الإسلامية يبادرون بالحوار:

لقد كانت قريش قد استثارت القبائل من حولها وألبتها على رسول الله ﷺ بدعوى: أنه اعتدى عليها في عقر دارها ، وفي حرم الله ، حيث كانت العرب آنذاك تعظم البيت ؛ وتجل قريشا لمكانتها من البيت على الرغم من شركها .

١- انظر : السيرة النبوية ، لابن حبان : ٢٨٠

فأراد رسول الله ﷺ قائد الدولة الإسلامية أن يبطل تلك الدعاوى التي وجهتها قريش ضده ويكسب تلك القبائل ؛ أو على الأقل يخفف من حدتها وحماسها ضده ، فأرسل من قبله رسلا ليبلغوا قريشا على مرأى ومسمع من الناس : أنه لم يأت لقتالهم ، وإنما جاء زائرا البيت ومعظما حرمته

السفير الأول للدولة الإسلامية : خراش بن أمية:

جاء في مسند الإمام أحمد بعد ذكر قصة عروة بن مسعود قوله :

(وقد كان رسول الله ﷺ قبل ذلك بعث خراش ابن أمية الخزاعي إلى مكة وحمله على جمل يقال له الثعلب فلما دخل مكة عقرت به قريش وأرادوا قتل خراش فمنعهم الأحابيش حتى أتى رسول الله ﷺ) .(١)

السفير الثاني للدولة الإسلامية : عثمان بن عفان:

وبعد رجوع خراش بن أمية إلى مقر قيادة الدولة الإسلامية وقدم تقريرا مفصلا للنبي ﷺ بما أسفرت عنه محادثاته مع قيادة مكة الجاهلية

(دعا رسول الله ﷺ عمر بن الخطاب ليبعثه إلى مكة فقال : يا رسول الله إني أخاف قريشا على نفسي وليس لي بها من بني عدي بن كعب أحد يمنعني ، وقد عرفت قريش عداوتي إياها وغلظتي عليها ، ولكن أدلك على رجل أعز بها مني عثمان بن عفان ، فدعاه رسول الله ﷺ وبعثه إلى قريش ليخبرهم أنه لم يأت لحرب وإنما جاء زائرا لهذا البيت معظما لحرمته ...).(٢)

١- انظر : مسند الإمام أحمد بن حنبل ، المكتب الإسلامي ، بيروت :٣٢٤/٤

٢- السيرة النبوية ، لابن حبان : ٢٨٦

المحطة الثالثة
قنوات مكـية رسـمية

لا ريب أن دولة مكة لما أحست بفشل عملها الإعلامـــي لتـــأليب الرأي العام ضد قيادة الدولة الإسلامية ؛ ونجاح الدبلوماســـية الإســـلامية في دحض أعمالها الاعلامية والدبلوماسية في أوساط القبائل العربية ، بادرت بفتح قنوات حوارية دبلوماسية مع قيادة الدولة الإسلامية لكسب الرأي العـــام ، والحصول على اعتراف ضمني من قيادة الدولة الإسلامية بسيادتها على الحـــرم المكي ، وأنها دولة ذات سيادة مستقلة معتبرة عند العرب .

السفير الأول لدولة مكة : عروة بن مسعود الثقفي :

فقد جاء نص خبر إرساله هكذا : (فقام عروة بن مسعود فقـــال : أي قوم ألستم بالوالد ؟ قالوا : بلى . قال : أولست بالولد ؟ قالوا : بلـــى . فهل تتهمونني ؟ قالوا:لا . قال : ألستم تعلمون أني استنفرت أهل عكاظ فلما بلحوا – أي أبوا – علي جئتكم بأهلي وولدي ومن أطاعني ؟ قالوا : بلـــى . قال : فإن هذا قد عرض عليكم خطة رشد فاقبلوها ودعوني آته . قالوا : ائته فأتاه فجعل يكلم النبي ﷺ فقال النبي ﷺ نحوا من قوله لبديل ، فقال عـــروة عند ذلك : أي محمد أرأيت إن استأصلت أمر قومك هل سمعت بأحد مـــن العرب اجتاح أهله قبلك ؟ وإن تكن الأخرى فإني والله لا أرى وجوهـــا وإني لأرى أشوابا من الناس خليقا أن يفروا ويدعوك . فقال له أبوبكر : امصص بظـــر اللات ، أنحن نفر عنه وندعه ؟!!) .(١)

---

١ – موسوعة السنة ، صحيح البخاري ، كتاب الشروط ، باب : (الشروط في الجهاد والمصالحة مع أهل الحـــروب وكتابة الشروط) ، المجلد الأول : ١٧٩/٣

فلما رجع عروة إلى قريش قال لهم : تعلمن والله ما على الأرض قوم أحب إلي منكم إنكم لإخواني وأحب الناس إلي ، ولقد استنصرت لكم الناس في الجامع فلما لم ينصروكم أتيتكم بأهلي حتى نزلت معكم إرادة أن أواسيكم ، والله ما أحب الحياة بعدكم ، تعلمن أن الرجل قد عرض نصفا فاقبلوه ، وتعلمن أني قد قدمت على الملوك ورأيت العظماء فأقسم بالله ما رأيت ملكا ولا عظيما أعظم في أصحابه منه !! لا يتكلم الرجل منهم حتى يستأذنه فإن هو أذن له تكلم وإن لم يأذن له سكت ، ثم إنه ليتوضأ فيبتدرون يصبونه على رؤوسهم يتخذونه حنانا – أي بركة –) .(١)

السفير الثاني لدولة مكة : الحليس بن علقمة الكناني:

فقد جاء خبر إرسال الحليس هكذا : (فقال رجل من بني كنانة : دعوني آته فقالوا : ائته فلما أشرف على النبي ﷺ وأصحابه قال رسول الله ﷺ : هذا فلان وهو من قوم يعظمون البدن فابعثوها له ، واستقبله الناس يلبون . فلما رأى ذلك قال : سبحان الله ما ينبغي لهؤلاء أن يصدوا عن البيت ، فلما رجع إلى أصحابه قال ، رأيت البدن قد قلدت وأشعرت فما أرى أن يصدوا عن البيت).(٢) وفي رواية :(قال لهم: يا قوم القلائد والهدي والبدن فحذرهم وعظم عليهم فسبوه وتجهموه . وقالوا : إنما أنت أعرابي جلف لا نعجب منك ولكن نعجب من أنفسنا إذ أرسلناك).(٣)

١-انظر : مرويات غزوة الحديبية ، للدكتور حافظ محمد الحكمي :١٢٩

٢- انظر : السيرة النبوية ، لابن هشام : ٣/٣١٢

٣-انظر : مرويات غزوة الحديبية ، للحكمي :١٢٦

السفير الثالث لدولة مكة : مكرز بن حفص بن الأخيف :

فبعد سفارة عروة والحليس قام مكرز بن حفص بالعمل الدبلوماسي نفسه : (فقام رجل منهم يقال له : مكرز بن حفص فقال دعوني آته فقالوا : ائته ، فلما أشرف عليهم قال النبي ﷺ : هذا مكرز وهو رجل فاجر فجعل يكلم النبي ، فبينما هو يكلمه إذ جاء سهيل بن عمرو) .(١)

وفي رواية : (فلما رآه رسول الله ﷺ قال : هذا رجل غادر فلما انتهى إلى النبي ﷺ كلمه رسول الله بنحو مما كلم به أصحابه ثم رجع إلى قريش فأخبرهم بما قال رسول الله ﷺ) .(٢)

السفير الرابع لدولة مكة : سهيل بن عمرو والوفد المرافق له :

ورد خبر إرسال قريش سهيل بن عمرو منفردا ، وفي بعض الأحاديث أن قريشا أرسلت معه حويطب بن عبد العزى ، وحفصا.

جاء في رواية الزهري : (أن قريشا أرسلت سهيل بن عمرو أحد بني عامر بن لؤي فقالوا : ائت محمدا فصالحه ولا يكون في صلحه إلا أن يرجع عنا عامه هذا فوالله لا تتحدث العرب أنه دخلها علينا عنوة ابدأ ، فأتاه سهيل بن عمرو فلما رآه النبي ﷺ قال : لقد أراد القوم الصلح حين بعثوا هذا الرجل فلما انتهى إلى النبي ﷺ تكلما وأطالا الكلام وتراجعا حتى جرى بينهما الصلح).(٣)

١- موسوعة السنة ، صحيح البخاري ، كتاب الشروط ، باب :(الشروط في الجهاد والمصالحة مع أهل الحروب) ، المجلد الأول :١٨١/٣

٢-انظر : مسند الإمام أحمد :٣٢٤/٤

٣-انظر : فتح الباري بشرح صحيح البخاري ، للحافظ ابن حجر : ٦٧٦/٥

وفي رواية أخرى : (أرسلوا إليه سهيل بن عمرو ، ومكرز بن حفص فقالوا: انطلقوا إلى محمد فقاضياه).(١)

وفي رواية بن أبي شيبة قال : (بعثت قريش سهيل بن عمرو ، وحويطب بن عبد العزى ، وحفصا ، إلى النبي ﷺ ليصالحوه) .(٢)

هذه العملية استخدم فيها فن الممكن ، وفن التوفيق ، وفن الاكراه ، حيث تعتبر هذه المحاور من أهم مرتكزات العملية الحوارية الدبلوماسية ضمن أسس نظرية العلاقات الدولية ، وقد أسفرت هذه العملية عن نتائج مهمة في عالم السياسة ، منها :

١- إحياء دور الحوار والتفاهم ، وتبادل الآراء ومعرفة وجهات النظر .

٢-تمهيد الجو المناسب لتسوية الأزمة سلميا عن طريق الحوار والمفاوضات .

٣-وضع ترتيبات سياسية أمنية لوقف الاشتباكات على مسرح العمليات موضع التنفيذ .

٤- اعتراف متبادل بالأفكار والمبادئ والاستقلالية السياسية بين الدولتين.

٥- احترام مبدأ القوة ، والاعتراف بقدرة الدولة الإسلامية على سرعة الردع (بيعة الرضوان) قال تعالي : { لقد رضي الله عن المؤمنين إذ يبايعونك تحت الشجرة فعلم ما في قلوبهم فأنزل السكينة عليهم وأثابهم فتحا قريبا } .(الفتح :١٨)

١- راجع : مرويات غزوة الحديبية ، للحكمي :١٣٨

٢- المرجع السابق :١٣٨

البعد الثاني
تقرير مبدأ تعظيم حرمات الله

لا ريب أن الدولة الإسلامية يجب عليها أن تراعي خلال سيرها السياسي في مرحلتي الاستضعاف والاستخلاف مبدأ تعظيم حرمات الله ؛ كحرمة الأديان ، وحرمة الأنفس ، وحرمة العقول ، وحرمة الأعراض ، وحرمة الأموال ، ومراعاة ترتيبها وفق سلم الكليات الضرورية ، والحاجية، والتحسينية حسب مقدرات الدولة ، وطورها ، ومرحلتها ، ومعطيات الواقع .

فقد جاء تقرير هذا المبدأ ضمن الإطار السياسي المقرر لساحة الحديبية ، وذلك حينما كان رسول الله ﷺ على مشارف بيت الله الحرام عندما بركت ناقته القصواء ، فقال : (والذي نفسي بيده لا يسألوني خطة يعظمون فيما حرمات الله إلا أعطيتهم إياها) . فأي خطة ينتج عنها تعظيم حرمات الله وفق تصور الكليات الضرورية ، والحاجية ، والتحسينية ، وفي أي صورة كانت زمانا ومكانا وإنسانا ؛ تعتبر خطة مقصودة شرعا وإن كانت في ظاهرها تحقق أهدافا مشتركة وليست مستقلة للدولتين ، أو تخدم في ظاهرها مصالح الخصم ، وذلك ما نص عليه الرسول ﷺ عندما أقبل عليه سهيل بن عمرو المفاوض المكي ، قال : (قد سهل لكم من أمركم القوم ماتون – أي متوسلون – إليكم بأرحامهم وسائلوكم الصلح) .

فقد اعتبر رسول الله ﷺ الحفاظ على صلة الأرحام مقصدا من مقاصد السياسة العامة والعلاقات الخارجية للدولة الإسلامية ، بل تسعى

لتحقيقها من خلال تحركاتها بين الدول ، والتكتلات الوطنية ، وفق منظومة سياسية ، وأطر حركية ، ومضامين أمنية ، على الرغم من مشقة هذه السياسة على النفوس المسلمة وصعوبتها ، ولكن هذا أمر الله ورسوله ، قال تعالى : **{ واتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام ، إن الله كان عليكم رقيبا }** .(النساء :١) وقال رسول الله : (القوم متوسلون إليكم بأرحامهم وسائلوكم الصلح) (١) .

يقول ابن القيم – رحمه الله – في ذلك : (إن المشركين ، وأهل البدع والفجور ، والبغاة والظلمة إذا طلبوا أمرا يعظمون فيه حرمة من حرمات الله تعالى ، أجيبوا إليه وأعطوه ، وأعينوا عليه ، وإن منعوا غيره ، فيعاونون على ما فيه تعظيم حرمات الله تعالى ، لا على كفرهم وبغيهم ، ويمنعون مما سوى ذلك ، فكل من التمس المعاونة على محبوب لله تعالى مرض له ، أجيب إلى ذلك كائنا من كان ، ما لم يترتب على إعانته على ذلك المحبوب مبغوض لله أعظم منه ، وهذا من أدق المواضع وأصعبها ، وأشقها على النفوس) .(٢)

رحم الله ابن القيم فقد فصل في تقرير هذا المبدأ ؛ مبدأ تعظيم حرمات الله والسعي لإقامتها مع كائن مهما كان شكله ورسمه ، أو دينه ومعتقده ، أو حزبه وفكره ، المهم : أن تعظم حرمات الله تعالى ، ويسعى في الحفاظ عليها ، وإن أهدر بعضها !!

---

١ – انظر : الموسوعة السنة ، صحيح البخاري ، كتاب الشروط :١٨٣/٣

٢ – زاد المعاد في هدي خير العباد ، لابن القيم الجوزية :٣٠٣/٣

ولكنه – ابن القيم – تراه بعد ذلك يقرر حقيقة باطنية بخبرته السياسية والنفسية فيقول : (وهذا من أدق المواضع وأصعبها ، وأشقها على النفوس) !!

فما أحوج قيادات المشروع الحضاري المعاصر للوقوف على هذا النص ، ومراجعة الذات ، وعدم التترس بالحواجز النفسية التي قد ضيعت على الأمة الإسلامية فرصا سياسية بالغة الأهمية .

(ثم أرسلوا عروة بن مسعود فجاءه فقال : يا محمد !! ما هذا الحديث ! تدعو إلى ذات الله ؛ ثم جئت قومك بأوباش الناس من تعرف ومن لا تعرف لتقطع أرحامهم ، وتستحل حرمتهم ودماءهم وأموالهم !! فقال : إني لم آت قومي إلا لأصل أرحامهم ليبدلهم الله بدين خير من دينهم ومعايشهم !!) (١).

نص محكم في ضرورة الحفاظ على أصل الدين ودعوة التوحيد ؛ دعوة وسلوكا (تدعو إلى الله ؛ إلى ذات الله) ...

والحفاظ على الأنفس والعقول التي تعتبر من صلب الرسالة المحمدية ، ومقاصدها الكلية وتحقيق الأمن والأمان ، والسلامة والسلام لبني الانسان في أنفسهم وعقولهم وممتلكاتهم (ثم جئت قومك بأوباش الناس من تعرف ومن لا تعرف لتقطع أرحامهم)...

---

١ – انظر : زاد المعاد في هدي خير العباد ، لابن القيم :٣/٢٦٠

والحفاظ على أموالهم ودمائهم وأعراضهم ، وذلك تحقيقا لمقـــاصد الدولة الإسلامية من سياسة الراعي والرعية ؛ بالعدل والمساواة والفضيلـــة (حتت ... لتقطع أرحامهم ، وتستحل حرمتهم ، ودماءهم) ...

والحفاظ على الكليات الحاجية والتحسينية للبشرية مـــن مراعـــاة الصالح العام ؛ والحقوق الانسانية ، وسلامة منشآت الأمة (فقال رســول الله ﷺ : إني لم آت قومي إلا لأصل أرحامهم ليبدلهم الله بدين خير من دينـــهم ومعايشهم).

البعد الثالث
تقرير مبـدأ التفـاوض

لا ريب أن عملية التفاوض في حد ذاتها تعتبر مكونا من مكونـــات الفطرة الانسانية التي يصعب على الانسان – مهما كان شـــكله وظرفـــه – إلغاؤها وإسقاطها من حساباته مادام يعيش مع بني الانسان على وجه هـــذه البسيطة ، وذلك على جميع الاصعدة والمستويات ، الفرديـــة والجماعيـــة ، الاقليمية ، والـــدولية ، وعلى الأطر الحياتية كافة ، السياسية والاجتماعيـــة والاقتصادية والحربية ، ونحوها .

مما لا شك فيه أن عملية التفاوض والمفاوضات لا غنى لأي إنســـان عنها بحال من الأحوال ؛ لأنها من العلوم الفطرية التعايشية الانسانية التفاهميـة التي تنأى بصاحبها عن اللجوء إلى استخدام أساليب التحكيم ، والقضـــاء ، والعنف في محاولة التفاهم والتعايش الانساني .

لذلك ترى من سياسة النبي ﷺ الواضحة في الحديبية محاولـــة فتـــح قنوات شعبية ورسمية ، لطرح قضية التفاوض والتفاهم مع قريش الجاهلية بدلا من قضية المعركة التي لا يعلم مداها إلا الله سبحانه وتعالى.

وبعد أن تمت عملية إسقاط هذه المعاني السياسية في داخـــل صـــف القيادة المكية – كما مر معنا في متن النص – قام عروة بن مسعود الثقفـــي بطرح قضية التفاوض مع الرسول ﷺ بشدة ؛ لما رآه من صدق لهجة النبي ﷺ في رغبته لحل الأزمة السياسية القائمة بطريقة التفاوض والتفاهم ، علـــى

الرغم من إصرار القيادة المكية على إدخال العرب كافة في حرب دامية تـأكل الأخضر واليابس من الآباء والأبناء ، وأبناء العمومة والأخوال ، لمجرد حميـة جاهلية ليست لها مسكة من عقل ولا حكمة !!

فقال عروة لقريش : (يا معشر قريش تتهمونني ؟ قالوا : ما أنـت عندنا بمتهم ... فقال : إني ناصح لكم شفيق عليكـم ، لا أدخـر عنكـم نصحـا ، وإن بديلا قد جاءكم بخطة رشد لا يردها أحد إلا أخذ شرا منـها فاقبلوها منه ... ثم قال لهم: ابعثوني حتى آتيكم بمصداقها من عنده وأكـون لكم عينا عليه آتيكم بخبره) .(١)

فلما سمعت القيادة المكية خطاب عروة بن مسعود في جلسة المداولـة داخـل القبة السياسية ، وأحست بأنه صادق في خطابه ، وأن الأمر جـد خطير ، وأن شبح الحرب المدمرة قائم ، قامت مباشرة بتعيينه رئيسـا لوفـد سياسي يقوم بعملية التفاوض مع قيادة الدولة الإسلامية لاختيار أفضل الطرق السلمـية ، التفاهمية بين الطرفين ، وفض هذه المعضلة السياسية !!

وبتلك الخطوات السياسية الاستراتيجية ؛ تمت مراحل الإعداد لعملية التفاوض من حيث تحديد الموضوع قيد التفاوض ، واختيار الوفد المشـارك في العملية التفاوضية ، وجمع معلومات حول نيات الطرف الآخـر ، ووضـع البدائل المقترحة للعملية .

١- انظر : السيرة النبوية ، لابن هشام: ٣١٣/٢

إلا أن القيادة المكية لم تحسن اختيار الوفد المشارك لهـذه العمليـة الخطيرة التي إن فشلت فسوف تجر المنطقة إلى أكبر كارثة إنسانية عرفها تاريخ الانسانية وقتئذ .

وذلك أن اختيارها عروة بن مسعود كمفاوض سياسـي لم يكـن اختيارا خاضعا للقوانين والتقاليد السياسية السائدة وإنما للحمية والتصـرف الطائش ، فقد كانت أساليب رئيس الوفد القرشي المشـارك في التفـاوض أساليب عنجهية أكثر منها تفاوضية تفاهمية حضارية ، حيث صدرت منـه أشياء لا تليق بالمفاوض الرسمي في ساعات الحرب ؛ كاسـتخدامه الحـرب النفسية السافرة ، وعدم اعتباره الطرف الآخر شريكا في المفاوضات !!

ومن تلك الأساليب إشادته بقوة قريش العسكرية ، ورباطة جأشـها في العمليات القتالية ، فقـال: (إنها قريش قد خرجت معها العوذ المطافيل ، وقد لبسوا جلود النمور ، يعاهدون الله أن لا تدخلها عليهم عنوة أبدا) !!

ثم عرج بعد هذه الاشادة إلى تدمير القوة الإسلامية والحط منها عدة وعتادا ، فقال:(وأيم الله يا محمد لكأني بهؤلاء قد انكشفوا عنك ، إني لا أرى معك إلا أوباشا من الناس لا أعرف وجوههم وأنسابهم ، خليقا بهم أن يفـروا ويدعوك) !!

وبذلك يسقط عروة بن مسعود نفسه من دائرة المفاوضين المحـترفين الناجحين ، لأن المفاوض المحترف الماهر هو الذي يبني استراتيجيته على أرضية

مشتركة بين الطرفين ، ويستفيد من روح التعاون المتبادلة لمناقشة القضايا والمواقف المتنافرة ، ومحاولة إقامة جسور وعلاقات طيبة بين الطرفين ، ولكن كل ذلك لم يعتبره مفاوض قريش لقصر نظره ، وقلة حكمته ، وطيش عقله ، وحماقة سلوكه ، وعدم أهليته ، وحميته الجاهلية { **إذ جعل الذين كفروا في قلوبهم الحمية ، حمية الجاهلية** } .(الفتح :٢٦)

ولكن القيادة القرشية أحست بهذه الاخفاقات التفاوضية من جانبها فأرسلت بمن هو أكثر من عروة بن مسعود استدراكا للموقف وتلافيا للصدمة السياسية المرتقبة ؛ فقد أرسلت وفدا آخر برئاسة مكرز بن حفص للقضية نفسها !! فلما رآه النبي ﷺ مقبلا عليه ، قال : هذا رجل غادر !! ولكن النبي ﷺ بأخلاقه الرفيعة ، وآدابه الدمثة ، وسياسته الحكيمة الرصينة استقبل هذا الفاجر كمفاوض رسمي للدولة المكية ، وبالفعل أجرى مكرز مع النبي ﷺ محادثات حول التفاوض والتفاهم بشرط أن يعود النبي ﷺ وأصحابه من حيث أتوا ، ومن دون شرط ولا قيد ، لا سابق ولا لاحق !!

ولا ريب أن هذه السياسة التفاوضية المكية ، سياسة إلغاء الآخرين ، والوصايا على الدين الإبراهيمي ، والحرم المكي ، سياسة فاشلة جملة وتفصيلا ، لأن حقيقة التفاوض كما قيل : شارع ذو اتجاهين ، لا يستطيع أن يحقق كل أهدافه من دون اعتبار لمصالح الطرف الآخر ، ولكن السياسة الطاغوتية ـــ ما أريكم إلا ما أرى ، وما أهديكم إلا سبيل الرشاد ـــ أينما كانت وحلت لا ترضى إلا بإلغاء الآخرين !!

وعندما اطلعت القيادة القرشية في مكة على النتائج التي وصل إليها الوفد المفاوض بقيادة مكرز ، إذ أنها وصلت إلى طريق مسدود ، حاولت أن تستدرك الأمر من قبل أن يستفحل ولا يمكن الرجوع عنه ، ومخافة أن يحدث جيوبا وتكتلات سياسية مناهضة لسياستها التعسفية داخل السيادة القرشية ، أرسلت مباشرة إلى سيد الأحابيش الحليس بن زبان حليفها القوي عدة ، وعتادا ، ومكانة ، للقيام بدور الوسيط والمفاوض الحصيف بينها وبين دولة الإسلام .

وكان الحليس ذا عقل رزين ، ونظر بعيد ، وتجربة كبيرة ، وكان على معرفة قديمة بشخص النبي ﷺ أيام مكة وكان يحترمه ، وكان من الذين يعظمون شعائر الحرم .

(فلما رآه النبي ﷺ مقبلا ، قال لأصحابه : إن هذا من قوم يتألهون ويعظمون الإله ، ابعثوا الهدي في وجهه حتى يراه ، ففعلوا ، فلما رأى الحليس الهدي يسيل عليه بقلائده من عرض الوادي قد أكل أوباره من طول الحبس عن محله ، ورأى المسلمين قد استقبلوه يلبون وقد شعثوا من طول المكوث على إحرامهم ... صاح : سبحان الله !! ما ينبغي لهؤلاء أن يصدوا عن البيت !! أبى الله إلا أن يحج لخم ، وجذام ، وكندة ، وحمير ، ويمنع ابن عبد المطلب ؟!!

ثم شـــدد نكيره على قريش قائلا : هلكت قريش ورب الكعبة ، إنما القوم أتوا عمارا ، فقال له النبي ﷺ : أجل يا أخا بني كنانة) .(١)

وبهذه السياسة التفاوضية النبوية برزت أولى فوائد التفاوض السياسي وهي : زرع بذور الشقاق والتشرذم داخل صف العدو ، وإجباره على تقديم تنازلات كبيرة تضره ضررا بالغا ، أو تغير من مواقفه ، أو تجبره على الإذعان لمطالب معينة تصب في صالح الاستراتيجية الإســـلامية ، وهـــذه السياســـة التفاوضية تسمى في عصرنا الحاضر بمبادئ (فـــرق تســـد) ، و(الحمـــائم والصقور)!!

حيث أصبح المعسكر القرشي معسكرين ، معسكر الحمائم بقيـــادة الحليس ، وعروة بن مسعود وغيرهم من الذين يرون عـــدم صـــد القيـــادة الإسلامية عن الدخول إلى المسجد الحرام هذا العام ،ومعسكر الصقور بقيـــادة أبي سفيان ، وعمرو بن العاص ، وسهيل بن عمرو وغيرهم من الذين يـــرون وجوب منع القيادة الإسلامية من الدخول إلى المسجد الحرام وذلك إلى الأبد !!

وبتلك السياسة التفاوضية استطاعت القيادة الإسلامية الحد من تأييد القبائل العربية لمواقف القيادة القرشية الظلومة الجهولة ، والسعي الحثيث للفت في عضد تحالفها ، وإحباطه والتشكيك فيه ، وحمله على فقد الثقة في نفسه ، وبالتالي الحد من مقدرته في المشاركة الايجابية ، وسحب البساط من تحـــت أرجل القيادة القرشية ، وزعزعة الثقة فيها ، والتقليل من شأنها ! !

١- موسوعة السنة ، صحيح البخاري ، كتاب الشروط ، باب :(الشروط في الجهاد والمصالحة ..) المجلد الأول :٣/١٨١،١٨٠، وانظر : فتح الباري بشرح صحيح البخاري ، لابن حجر :٥/٦٧٧-٦٩٢

وبهذه الاستراتيجية التفاوضية النبوية وضع قائد الدولة الإسلامية ﷺ القيادة الجاهلية في موضع لا تحسد عليه خاصة أن رؤساءها متقلبي المزاج والرأي ، غير متفقين على سياسة موحدة حيال الدولة الإسلامية ، وفي ذلك إشارة واضحة لكيفية الاستفادة من هذه الأجواء التزعزعية يستفادها أبناء المشروع الحضاري لاستخدامها لخير الدنيا والآخرة .

فلما أحست القيادة القرشية بدوي هذه القنبلة التفاوضية داخل معسكرها !! أسرعت إلى إرسال آخر ورقة تفاوضية في جعبتها السياسية وهي انتداب سهيل بن عمرو رجل الوقت والمرحلة لهذه المهمة الصعبة لإخراجها من هذه المعضلة المصيرية التي لم تنته لصالح سياستها ؛ بل إن الأمر ازداد تعقيدا وإشكالا ، وإن أقل القليل أن يقوم سهيل بمحاولة حفظ ماء وجه القيادة القرشية أمام عرب الجاهلية قاطبة .

فعندما ظفرت بموافقة سهيل بن عمرو الرجل الحليم ، صاحب التجارب السياسية ، والرأي الراجح ، رجل المواقف ، توجه عندئذ — سهيل بن عمرو — والوفد المرافق له إلى الحديبية منطقة التفاوض المقترحة بين الطرفين ، فلما رآه رسول الله ﷺ مقبلا ، قال : قد سهل الله لكم من أمركم ثم أردف ، وقال : قد أراد القوم الصلح حين بعثوا هذا الرجل !!

وفي ذلك تنبيه مهم لضرورة الاعتناء بقراءة البعد الانساني (الوفد المشارك) ، والبعد الزماني والمكاني (التوقيت والمكان) ، والبعد السلوكي

(العادات والتقاليد السائدة) قبل الخوض في غمار التفـــاوض ، والتفـــاهم ، والتحاور والتعاون ، والأخذ والعطاء ؛ خاصة في أمور السياسة .

وفي هذا الجو المناسب للتفاوض بين الاستبشار بالاسم ، والقبـــول النفسي ، والقراءة السياسية الحصيفة لتلك الابعاد الثلاثـــة (الوفد ، التوقيت والمكان ، العادات والتقاليد السائدة) دار الحوار والتفاوض علـــى طاولـــة مستديرة بين الوفدين بروح تعاونية ، تفاهمية ؛ حيث تحديد الاهداف المرجوة المبتغى تحقيقها مع الأخذ في الاعتبار مصلحة الطرفين وعدم اهدار أي منـــهما لصالح الآخر .

وكل ذلك قد جرى في إطار بين الحد الأعلى المرغوب فيه ، والحـــد الأدنى المقبول الذي لا يمكن التنازل عنه حتى لو أدى ذلك لفض المفاوضات ، ومع الأخذ في الاعتبار شتى البدائل التي قد تعتبر عند الرأي الآخر أو الـــرأي العام تنازلا ، أو استسلاما وخوفا !! وهذا يتطلب مزيدا من توطين النفـــس على الثقة في النجـــاح ، ونبذ الروح الانهزامية داخل الصفوف ، والتمـــهل وعدم التعجل .

ولكن يجب أن ننوه إلى أن التنازلات والبدائل المقترحة على طاولـــة المفاوضات تعتبر موردا نادرا ولابد من حسن استغلالها واستخدامها وتوجيهها لتحقيق الهدف النهائي من المفاوضات ، لأنها سلاح ذو حدين .

ثم بعد أن توصل الوفدان المتفاوضان إلى حل المعضلة السياسية الحربية من خلال الأطر التنازلية البديلة المقترحة بين الوفدين (فلما انتهى — سهيل —

إلى رسول الله ﷺ تكلم فأطال الكلام ، وتراجعا ، وثم جرى بينهما الصلح) تمت كتابة الصلح ، وانعقدت بنوده المعروفة المشهورة وفق إطار الحد الأدنى لدى الوفدين ، وهذا نص بنود الصلح كما ورد في مظانه .

(بنود الاتفاقية)

(باسمك اللهم ، هذا ما صالح عليه محمد بن عبد الله وسهيل بن عمرو .

- البند الأول : اصطلحا على وضع الحرب عن الناس عشر سنين يأمن فيهن الناس ، ويكف بعضهم عن بعض .
- البند الثاني : على أنه من قدم مكة من أصحاب محمد حاجا أو معتمرا أو يبتغي من فضل الله فهو آمن على دمه وماله.
- البند الثالث : ومن قدم المدينة من قريش مجتازا إلى مصر أو إلى الشام يبتغي من فضل الله فهو آمن على دمه وماله.
- البند الرابع : على أنه من أتى محمدا من قريش بغير إذن وليه رده عليهم.
- البند الخامس : ومن جاء قريشا ممن مع محمد لم يردوه عليه.
- البند السادس : وأن بيننا عيبة مكفوفة.
- البند السابع : وإنه لا إسلال ولا إغلال.
- البند الثامن : وأنه من أحب أن يدخل في عقد محمد وعهده دخله ، ومن أحب أن يدخل في عقد قريش وعهدهم دخل فيه . فتواثبت خزاعة فقالوا : نحن في عقد محمد وعهده ، وتواثبت بنو بكر فقالوا : نحن في عقد قريش وعهدهم.

- البند التاسع : وأنك ترجع عنا عامك هذا ، فلا تدخل علينا مكة ، وأنه إذا كان عام قابل خرجنا عنك فدخلتها بأصحابك فأقمت بها ثلاثا ، معك سلاح الراكب ، السيوف في القرب ، ولا تدخلها بغيرها.
- البند العاشر: وعلى أن هذا الهدي حيث ما جئناه ومحله فلا تقدمه علينا).(١) ووفق هذه البنود كانت قراءة الدولتين في عالم المكاسب والخسائر السياسية حسب فقه الموازنة بين الحدين الأعلى والأدنى ، فمثلا :

أولا : تقرير حق زيارة المسجد الحرام للمسلمين :

- الحد الأعلى للوفد المسلم : أن يدخلوا المسجد الحرام هذا العام **{ لتدخلن المسجد الحرام إن شاء الله آمنين محلقين رؤوسكم ومقصرين لا تخافون }** .(الفتح :٢٧)

الحد الأدنى للوفد المسلم : أن يدخلوا المسجد الحرام العام القادم .

ثانيا : اعتراف بسيادة قريش على الحرم :

- الحد الاعلى للوفد المشرك : (ألا يدخلوا المسجد الحرام مادام تحت سلطان قريش إلى الابد " ألا يدخل المسلمون مكة أبدا ما بقي لقريش فيها سلطان !! "

١- انظر أصل القصة : موسوعة السنة ، صحيح البخاري ، كتاب الصلح ، باب :(الصلح مع المشركين) المجلد الأول :١٦٨/٣ ، وكتاب الشروط :١٨١/٣ ، وكتاب المغازي ، باب : (غزوة الحديبية) ، المجلد الثاني : ٦٧/٥ ، وسنن أبي داود مع معالم السنن (الموسوعة) ، كتاب الجهاد ، المجلد التاسع:٢٠٨/٣. ونص المتن الذي اعتمدت عليه هو كما ورد في مجموعة الوثائق السياسية للعهد النبوي ، لدكتور محمد حميد الله : ١٧-١٨

الحد الأدنى للوفد المشرك : حفظ ماء وجه قريش أمام العرب (صالح محمـــدا ولا يكن في صلحه إلا أن يرجع عنا عامه هذا) .

ثالثا : ضرورة السعي لتعظيم حرمات الله :

- الحد الأعلى للوفد المسلم : (لا يسألونني خطة يعظمون فيها حرمات الله إلا اعطيتهم إياها) . مراعاة حرمة الحرم ، والحفاظ على عدم ســـفك الدماء فيه.
- الحد الأدنى للوفد المسلم : (أن توضع الحرب عشر سنين يأمن فيها الناس ويكف بعضهم عن بعض) .

رابعا : تأمين حرية التجارة وتنقل الافراد:

- الحـــد الأعلى للوفد المشرك : (على أنه من أتى محمدا من قريش بغـــير إذن وليه رده عليهم ، ومن جاء قريشا ممن مع محمد لم يردوه عليه) .

-الحد الأدنى للوفد المشرك : (من قدم المدينة من قريش مجتازا إلى مصـــر أو إلى الشام يبتغي من فضل الله فهو آمن على دمه وماله . على أنه من قدم مكة من أصحاب محمد حاجا أو معتمرا أو يبتغي من فضل الله فهو آمن على دمـــه وماله) .

وعلى هذا النحو كانت بقية بنود صلح الحديبية التي اعتبر فيها تقرير أصول القضايا المحورية ، والأسس السياسية في إطار فقه الموازنة بين الحد الأعلى والحد الأدنى لكلا الطرفين ، وبذلك تحققت الأهداف المرجوة من العملية التفاوضية ، التي أسفرت عن تقديم نموذج للعرب قاطبة في كيفية التفاهم الحضاري ، ومدى إمكانية التعايش بين الخصمين وجدوى ذلك ، وتقرير لأهمية العلاقات الدولية ، ودورها في تحقيق السلام والأمن وفرض التعايش ضمن الأطر الاستراتيجية المقررة شرعا وعرفا .

البعد الرابع
تقرير مبدأ المصالحة

لا ريب أن المصالحة ، والصلح ، والهدنة ، والموادعة تعتبر من نتاج الحوار والتفاوض والتشاور وإحلاله محل المواجهة والاشتباك ، وفق دبلوماسية ذكية تستطيع أن تحفز هذه القوى على أن تعمل في إطار من التعاون أو التنسيق المشترك لحفظ السلام الثنائي ، خاصة إذا كانت قوة دولة الإسلام ضعيفة مقارنة بقوة الأعداء ، قال تعالى : { **وإن جنحوا للسلم فاجنح لها وتوكل على الله** } .(الأنفال :٦١) وقال ﷺ: (والذي نفسي بيده لا يسألوني خطة يعظمون فيها حرمات الله إلا أعطيتهم إياها).(١)

قال ابن كثير – رحمه الله – في تفسير هذه الآية : (وإن جنحوا) أي مالوا : (للسلم فاجنح) أي فمل إليها ، واقبل منهم ذلك ، ولهذا لما طلب المشركون عام الحديبية الصلح ، ووضع الحرب بينهم وبين الرسول ﷺ تسع سنين أجابهم إلى ذلك مع ما اشترطوا من الشروط الأخر....

وقال ابن عباس ومجاهد ، وزيد بن أسلم ، وعطاء الخراساني ، وعكرمة ، والحسن ، وقتادة : إن هذه الآية منسوخة بآية السيف في براءة : { **قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ، ولا باليوم الآخر** } الآية وفيه نظر أيضا :لأن آية براءة فيها الأمر بقتالهم إذا أمكن ذلك . فأما إذا كان العدو كثيفا فإنه

١- موسوعة السنة ، سنن أبي داود ، كتاب الجهاد ، المجلد التاسع :٢٠٢/٣

يجوز مهادنتهم كما دلت عليه الآية الكريمة ، وكما فعل النبي ﷺ يوم الحديبية ، فلا منافاة ولا نسخ ولا تخصيص . والله أعلم) .(١)

ولا ريب أن في ذلك إشارات سياسية باهرة عظيمة النفع منها : تقرير مشروعية مبدأ المصالحة مع أي عدو كائن من كان بشرط تحقيق مصلحة المسلمين ، وعدم الاستهانة بدين رب العالمين ، وإن كان في هذه المصالحة احتمال مفسدة يسيرة مقابل درء مفسدة عظيمة ، أو قد يكون لتحصيل خير الخيرين ودفع شر الشرين كما هو مقرر في فقه الموازنات والمقاصد .

وليس من شروط مشروعية المصالحة أن تظهر فوائدها جلية لكل أفراد الأمة أو الجماعة المسلمة ، وكذلك ليس من شروط مشروعية المصالحة أن يبدأ العدو بطلب المصالحة والصلح بل على القيادة المسلمة متى رأت مصلحة الأمة أو الجماعة بادرت بطلب الصلح والمصالحة من خلال استراتيجية أمنية محكمة ، وأطر سياسية اختراقية هادفة تراعي الحضور وعدم الغياب السياسي من خلال الخط الاقليمي والدولي .

يقرر ذلك الإمام ابن القيم – رحمه الله – في معرض حديثه عن فوائد صلح الحديبية حيث يقول : (ومنها : جواز ابتداء الإمام بطلب صلح العدو إذا رأى المصلحة للمسلمين فيه ، ولا يتوقف ذلك على أن يكون ابتداء الطلب منهم).(١)

١-تفسير القرآن العظيم ، لابن كثير : ٢/٣٢٢-٣٢٣

٢- انظر : زاد المعاد في هدي خير العباد ، لابن القيم : ٣/٣٠٤

ولا ريب أن هذا المبدأ كان قد تقرر على الجماعة الإسلامية عندما وصلت درجة عالية من النضج والادراك السياسي ، وتجانست مستوياتها الإيمانية والحركية ، واستقرت في أذهانها أهدافها الاستراتيجية والتكتيكية ، حيث تجاوزت مرحلة الدعوة والتأسيس إلى طور الدولة والتمكين .

لذلك كلما كان أعضاء المشروع الحضاري المعاصر أقرب شبها بمستوى الجماعة الإسلامية الأولى على صعيد النضج السياسي ، والتجانس الإيماني والحركي ، وتحمل المسؤولية القيادية للبشرية كافة ، كانت أكثر تفاعلا وانفعالا مع هذه المبادئ ؛ مبادئ المصالحة ، والتفاوض ، والهدنة ونحوها ، على الأصعدة والمستويات كافة ، السياسية والحياتية.

يقول الأستاذ سيد قطب – رحمه الله – في ذلك : (لم تعد الجماعة المسلمة تواجه بمثل قوله تعالى : { **فلا تهنوا وتدعوا إلى السلم وأنتم الأعلون والله معكم ولن يتركم أعمالكم** } ... ولم تعد في حاجة إلى حوافز قوية للجهاد بالحديث عن الشهداء وما أعد الله لهم عنده من الكرامة ؛ ولا بيان حكمة الابتلاء بالقتال ومشقاته كما في سورة محمد إذ يقول الله تعالى : { **ذلك ولو يشاء الله لانتصر منهم ، ولكن ليبلو بعضكم ببعض ، والذين قتلوا في سبيل الله فلن يضل أعمالهم ، سيهديهم ويصلح بالهم ، ويدخلهم الجنة عرفها لهم** } . إنما صار الحديث عن السكينة التي أنزلها الله في قلوب المؤمنين ، أو أنزلها عليهم ، والمقصود بها تهدئة فورتهم ، وتخفيض حميتهم ، واطمئنان قلوبهم لحكم الله وحكمة رسوله ﷺ في المهادنة والملاينة).(١)

---

١ – انظر: في ظلال القرآن ، لسيد قطب ، الطبعة الخامسة ، دار الشروق ، بيروت : ٣٣١٥/٦

ولا يخفى أن مبدأ المصالحة كان من أبرز معالم فقه سياسة العلاقات الخارجية لدولة النبيﷺ إذ أنه منذ وصوله إلى دار الإسلام ؛ المدينة المنورة ، صالح قبيلة بني ضمرة وكان سيدهم عمرو بن مخشى الضمري ، على أن لا يغزوهم ولا يغزوه ، ولا أن يكثروا عليه جمعا ولا يعينوا عليه عدوا وكتب بينه وبينهم كتابا . (١)

ثم أبرم صلحا مع بني مدلج حلفاء بني ضمرة ، وكذلك وادع عيينة بن حصن . وتعاهد مع كعب بن أسد سيد بني قريظة الذي نقض عهده في غزوة الخندق . ثم أرسل ﷺ سعد بن معاذ إليهم يدعوهم إلى تجديد العهد حين أخبر أنهم نقضوا العهد . ومن قبل ذلك وادع رسول الله ﷺ بالمدينة يهود بني قينقاع ، وبني النضير ، وبني قريظة ، وكتب بينه وبينهم كتاب أمن وعهد وصلح - كما مر سابقا - .

يقول ابن القيم في معرض تحليله السياسي صلح الحديبية : (ومن فقه الفتح الأعظم : جواز صلح أهل الحرب على وضع القتال عشر سنين ، وهل يجوز فوق ذلك ؟ الصواب : أنه يجوز للحاجة والمصلحة الراجحة ، كما إذا كان بالمسلمين ضعف ، وعدوهم أقوى منهم ، وفي العقد ما زاد عن العشر مصلحة للإسلام...

١- انظر : زاد المعاد في هدي خير العباد ، لابن القيم : ٨٢/٢

وجواز ابتداء الإمام بطلب صلح العدو إذا رأى المصلحة للمسلمين فيه ، ولا يتوقف ذلك على أن يكون ابتداء الطلب منهم ، وأن مصالحة المشركين ببعض ما فيه ضيم على المسلمين جائز للمصلحة الراجحة ودفع ما هو شر منه ، ففيه دفع أعلى المفسدتين باحتمال أدناهما، لأن صلح الحديبية كان في الصورة الظاهرة ضيما وهضما للمسلمين) . (١)

وهذا الذي قرره ابن القيم في هذا النص أظنه هو محمل الأسباب والعلل التي تمهد لجواز الصلح مع دولة الكفر ، سواء على مستوى جماعة أو دولة ولا فرق ، وهذا باستقراء كامل لمواطن مرويات صلح الحديبية ، حيث كانت جل أحكام الصلح تدور مع أسبابها وعللها وجودا وعدما ، ومن تلك الأسباب والعلل التي إن وجدت جاز للجماعة أو الدولة الإسلامية إبرام عقد صلح مع دول الكفر بنوعية الأصلي والطارئ :

أولا : أن يكون هناك ضعف وقلة بالجماعة أو الدولة الإسلامية عن مقاتلة دولة الكفر وهو ما يعرف بفقه الضرورات ، والنظر في المآلات ، واعتبار السنن .

ثانيا : أو يكون في ذلك الصلح مصلحة راجحة للمسلمين ؛ وإن كان في طياتها مفسدة يسيرة مرجوحة ، وهذه المصلحة قد تكون مادية أو معنوية سواء على مستوى تأمين الدعوة ونشرها ، أو تنشيط اقتصاد العباد والبلاد تصديرا واستيرادا.

١- انظر : زاد المعاد في هدي خير العباد ، لابن القيم : ٢/١٧٠-١٢٨-٣٠٦

ثالثا : وقد يكون الصلح من باب المحافظة على حسن جوار ، وصلة أرحام ، وتعظيم شعائر الإسلام ، والعيش في سلام ووئام ، ونحو ذلك من الأغراض المشروعة التي تدور في فلك فقه الموازنات ، والمصالح المرسلة ، وقواعد التمكين ، وما لا يدرك كله لا يترك جله ، والميسور لا يسقط بالمعسور .

رابعا : وقد يكون الصلح لتأمين نشر الدعوة ، أو حماية المستضعفين من المسلمين الذين يكتمون إيمانهم داخل إطار سيادة دولة الجاهلية ، كما قال تعالى : { **ولولا رجال مؤمنون ونساء مؤمنات لم تعلموهم أن تطئوهم ؛ فتصيبكم منهم معرة بغير علم ، ليدخل الله في رحمته من يشاء ، لو تزيلوا لعذبنا الذين كفروا منهم عذابا أليما** } .(الفتح :٢٥)

البعد الخامس
تقرير مبـدأ الهـدنة

لا يخفى أن مصطلح الهدنة يحمل في طياته أنواعا وأقساما عديدة من مضامين الهدنة ، منها الهدنة الحربية ، والفكرية ، والاقتصادية ، والإعلامية ، والسياسية ونحو ذلك ، رغم أن لفظة الصلح ورد مطلقا هكذا :(أنهم اصطلحوا على وضع الحرب عشر سنين يأمن فيهن الناس) إلا أن لفظة الحرب تشمل كل الذي ذكرنا ، فمثلا الحرب في زماننا هذا حرب اقتصادية في المقام الأول ، بل أصبحت الحروب الاقتصادية في جاهلية القرن الحادي والعشرين أشد ضراوة من الحروب التقليدية العسكرية ! !

لذلك يجوز للدولة الإسلامية توقيع اتفاقيات متنوعة من الهدنة حسب مواقعها الاستراتيجية وخطوطها التكتيكية ، ولكن يجب عليها أن لا تنسى خطورة توقيع هدنة فكرية مفادها منع تبليغ دعوة التوحيد ، لأن ذلك يناهض مجمل أهداف الرسالة الإسلامية من دعوة الناس إلى الإسلام ، أو الجزية ، أو الهدنة ، أو الحرب إن شاءوا ، قال رسول الله ﷺ : (**أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله ... الحديث**) .(١) والشواهد على ذلك كثيرة جدا .

---

١ – سبق تخريجه .

ولابد أن نؤكد على أن الهدنة الفكرية الدعوية التوحيدية محظورة في جميع مراحل الحركة وأطوارها ، سواء في مراحل الدعوة والتأسيس ، أم في أطوار الدولة والتمكين ، لأن أصل الإشكال بين الإسلام والجاهلية - قديما وحديثا - هو تبليغ دعوة التوحيد وإيصالها للناس أجمعين ، فالجاهلية التي تعبد الناس لأرباب متنوعة لا ترضى ولن ترض عن من يسعى لتحرير الناس من عبودية البشر والأرباب المزعومة ، وإسقاط شرعيتها ، وكشف زيفها بتعبيد الناس لرب الناس .

لذلك فالجاهلية حريصة كل الحرص على أن توقع الدولة أو الحركة الإسلامية أي هدنة دعوية توحيدية معها لكي تحفظ لها ماء وجهها ، وتمد في عمرها وطغيانها !! لهذا فإن صلح الحديبية على الرغم من اشتماله على خطوط عريضة في العمل السياسي إلا أنه كان خاليا تماما من أي بند مفاده منع تبليغ دعوة التوحيد سرا أو جهرا ، بل إن بنود صلح الحديبية - كما مر معنا - كانت قد مهدت الجو المناسب لتبليغ الدعوة الإسلامية ، ونشرها بين أهل مكة والعرب قاطبة.

يقول الإمام الزهري - رحمه الله - مقررا تلك الحقيقة : (فما فتح في الإسلام فتح قبله كان أعظم منه - صلح الحديبية - إنما كان القتال حيث التقى الناس فلما كانت الهدنة ، ووضعت الحرب أوزارها ؛ وأمن الناس بعضهم بعضا؛ والتقوا فتفاوضوا في الحديث والمنازعة ؛ فلم يكلم أحد

بالإسلام يعقل شيئا إلا دخل فيه ، ولقد دخل في تينك السنتين مثل من كان في الإسلام قبل ذلك).(١)

ولكن يجب أن نذكر في هذا المقام على قضية أساسية من قضايا الهدنة وأنواعها ، وهي : هل يجوز لجماعة مسلحة أن تضع السلاح وتلجأ للهدنة والحلول السلمية بعد أن دخلت ميدان القتال وحملت السلاح ضد أعداء الدعوة الإسلامية ؟!

لا ريب عند أهل العلم أن اتفاقية الحديبية كانت بعد معركة الأحزاب التي قامت بين الدولة الإسلامية ودولة الجاهلية بمكة ، فإذا كان ذلك كذلك فلا يخفى جواز دخول جماعة مسلمة مسلحة في قضايا الحلول السلمية بعد حملها السلاح وإن كان ذلك مع من قاتلها بالسلاح ، وتلك سنة النبي ﷺ كما هو مقرر في كتب السنن والسير ،إلا أن ذلك الجواز يخضع لقواعد السياسة الشرعية ، والمصالح والمفاسد ، ومراعاة المنظومة السياسة الاقليمية والدولية من حيث الكر والفر ، والمد والجزر ، والحضور والغياب !!

١- السيرة النبوية ، لابن هشام : ٣٢٢/٣

البعد السادس
تقرير مبـدأ المحـالفة

الحلـــف في اللغة : (العهد يكون بين القوم ، وقد حالفـــه : أي عاهده ، وتحالفوا : تعاهدوا ...) .(١) وقال صاحب القـــاموس المحيـط : (والحلف ، بالكسر : العهد بين القوم ، والصداقة ، والصديق يحلف لصاحبـه أن لا يغدر به) .(٢)

ولقد وردت شواهد شرعية كثيرة تدل على جواز عقد حلف بـــين دولة الإسلام والجاهلية ، ومن تلك الشواهد ما نحن بصدد شرحه ، وهـــي غزوة الحديبية حيث عقد رسول الله ﷺ حلفا مع قبيلة خزاعة بعد فراغـــه للتو من كتابة الصلح بينه وبين دولة قريش .

وكان فحوى هذا الحلف أن تقوم خزاعة بمناصرة دولـــة الإســـلام الحليفة على دولة قريش الجاهلية إذا غزتها أو نقضت صلحها ، وكذلك علـى الدولة الإسلامية مناصرة خزاعة إذا غزتها قريش أو نقضت عهدها معـــها ، وبالضرورة ليس هذا الحلف أو الاتفاق مقتصرا على الطرفين فقط ، بل الباب في ذلك مفتوح لمن شاء من قبائل العرب أو غيرهم أن يدخل فيه !!

ولا يخفى أن ذلك فيه توسعة لدائرة الإسلام والنفـــوذ في الجزيـــرة العربية بأسرها ، إن في ذلك لآيات للمتوسمين ، وإنها لسبيل مقيم !!

١- مختار الصحاح ، لمحمد بن أبي بكر الرازي ، بعناية ، محمود خاطر ، الهيئة المصرية للكتاب : ١٢٥

٢-القاموس المحيط ، للفيروز آبادي ، مؤسسة الرسالة :٨٠١

يقول ابن كثير – رحمه الله – : (كان في صلح الحديبية أنه من شاء أن يدخل في عقد محمد وعهده دخل ، ومن شاء أن يدخل في عقد قريش وعهدهم دخل فتواثبت خزاعة وقالوا : نحن في عقد محمد وعهده، وتواثبت بنو بكر وقالوا : نحن ندخل في عقد قريش وعهدهم فمكثوا في تلك الهدنة نحو السبعة أو الثمانية عشر شهرا ، ثم إن بني بكر وثبوا على خزاعة ليلا بماء يقال له الوتير وهو قريب من مكة . وقالت قريش : ما يعلم بنا محمد وهذا الليل وما يرانا من أحد ! !

فأعانوهم عليهم بالكراع والسلاح وقاتلوهم معهم للضغن على رسول الله ﷺ وأن عمرو بن سالم ركب عندما كان من أمر خزاعة وبني بكر بالوتير حتى قدم على رسول الله ﷺ يخبر وقد قال أبياتا شعرية فلما قدم على رسول الله أنشده إياها :

يارب إني ناشد محمدا حلف أبينا وأبيه الأتلدا).(١)

وفي رواية ابن أبي شيبة – رحمه الله – :(قال رسول الله ﷺ : ومن دخل معي فله مثل شرطي فقالت قريش ومن معنا فهو منا له مثل شرطنا فقالت بنو كعب : نحن معك يا رسول الله . وقالت بنو بكر : نحن مع قريش).(٢)

١-البداية والنهاية ، لابن كثير : ٢٧٨/٤

٢- تاريخ ابن أبي شيبة :٥٦

ولا يخفى أن للحلف أعرافا سياسية وطرقا دبلوماسية يجب مراعاتها عند إبرامه مع دولة كافرة صديقة أو غيرها ، ومن هذه الآداب السياسية التي تخص الدولة الإسلامية ، والتي ينبغي أن تراعيها قيادة الدولة السياسية عند إبرامها الحلف مع أية دولة ، منها :

ضرورة تحديد مقدرات الدولة الإسلامية المادية والمعنوية ، والجغرافية والديمغرافية ، والعسكرية والتسليحية ، قوة وضعفا ، وسلبا وإيجابا ، وكثرة وقلة ، وإمكانية المناورة بهذه المقدرات ، ورصد ذلك في الدولة الحليفة أيضا ، ثم بعد ذلك تعيين مساحات المصلحة والمفسدة بين الدولتين ، وكيفية التحرك من خلال هذه المساحات لتحقيق المصالح ودرء المفاسد وفق الأهداف الاستراتيجية للدولتين في إطار الأمان النسبي القائم بينهما ، وروح التعاون الضروري ، والحاجة الماسة لتحقيق خير الخيرين ودفع شر الشرين للدولتين .

ولكن يجب أن يكون معلوما في أدبيات الدولة الإسلامية أن سياسة الأحلاف ودبلوماسية الاتفاقيات عامة تختلف باختلاف الزمان ، والمكان ، والانسان ، قوة وضعفا ، وحسب الأطر الاستراتيجية والأهداف التكتيكية المرتقبة والمرجوة . فقد ترى الدولة الإسلامية جواز نوع من الأحلاف والاتفاقيات في وقت ما ، وعدمه في وقت آخر حسب الظروف والمكاسب المتاحة . لأن قضايا الأحلاف والاتفاقيات والمصالحات والمهادنات ، كما هو معلوم في منظومة السياسة والدبلوماسية ، كلها خاضعة لفقه المصالح والمفاسد ، وتدور في فلك فقه المآلات والموازنات التي تعتبر من صلب السياسة

الشرعية ، وليست داخلة في مسمى الولاء والبراء ومفردات قضايا الايمان والكفران كما يظن بعض الناس .

فقد جاء في ديباجة صلح الحديبية مثلا ، توقيع اتفاقية دفاعية بين الدولة الإسلامية وإحدى دويلات (الكمنولث) المكي المتمثلة في قبيلة خزاعة ، نظرا لمصلحة الدولة الإسلامية الاستراتيجية ؛ في كسر حاجز السيادة القرشية ، وشق صفها ، وتشتيت جهدها ، واختراقها ، ومراقبتها عن كثب (وكانت خزاعة عيبة نصح لرسول الله) ، وفيما يلي خبر هذه الاتفاقية الدفاعية الهجومية.

نص الاتفاقية :

نص هذه الاتفاقية كما ورد في فتح الباري : (كان في صلح الحديبية أنه من شاء أن يدخل في عقد محمد وعهده دخل ، ومن شاء أن يدخل في عقد قريش وعهدهم دخل فتواثبت خزاعة وقالوا : نحن في عقد محمد وعهده ، وتواثبت بنو بكر وقالوا : نحن ندخل في عقد قريش وعهدهم ، وكانت خزاعة (عيبة نصح لرسول الله).(١)

على الرغم من اعتبار خزاعة إحدى دول (الكمنولت) المكي ، فإن توقيع الاتفاقية الاستراتيجية بينها وبين دولة الإسلام يعتبر تقريرا لمبدأ ممارسة

١- انظر : فتح الباري بشرح صحيح البخاري ، للحافظ ابن حجر : ٣٢٩/٥

الردع بجميع أشكاله من أجل إرغام الخصم على قبول مبادئ سياسة الأمر الواقع ، أو محاولة إلحاق أكبر قدر ممكن من الخسائر السياسية به على الصعيدين الاقليمي والدولي ، أو الإجهاز عليه مبكرا ، والانفراد به حين يلزم الأمر وذلك من خلال نظرية (الردع ، والقوة العادلة) .

قال الحافظ ابن حجر في شرحه خبر توقيع الاتفاقية الدفاعية بين الدولة الإسلامية وخزاعة ؛ ما يلي : (ويستفاد منه : جواز استنصاح بعض ملوك العدو ، استظهارا على غيرهم ، ولا يعد ذلك من موالاة الكفار ، ولا موالاة أعداء الله ، بل من قبيل استخدامهم ، وتقليل شوكة جميعهم ، وإنكاء بعضهم على بعض).(١)

ويجب أن نشير في هذا المقام إلى أهم وسائل التكتيك التي ركزت عليها هذه الاتفاقية الاستراتيجية بالنسبة للدولة الإسلامية ، وهي أسلوب التحديات التدريجية أو المرحلية للعدو العربي واليهودي ، حيث كانت تقوم على تفجير صراعات محدودة النطاق هنا وهناك ، ولكن في إطار استراتيجية محسوبة ضد الخصم الرئيسى القرشي ، وذلك بما يخدم الهدف الاستراتيجي النهائي من وراء هذا الصراع الاستراتيجي بالنسبة للدولة الإسلامية.

وهذا ما حصل حقيقة بعد عقد صلح الحديبية حيث دخلت خزاعة في توقيع اتفاقية دفاعية هجومية مع الدولة الإسلامية ، وتم تحييد دولة قريش

١- فتح الباري شرح البخاري :٣٣٧/٥

عن دائرة الصراع ، والانفراد بدويلات يهود خيبر ودك معاقلهم ؛ وتدمير منشآتهم ؛ والقضاء عليهم قضاء مبرما !!

قال ابن القيم – رحمه الله – : (ولما قدم رسول الله ﷺ المدينة من الحديبية ، مكث بها عشرين ليلة أو قريبا منها ، ثم خرج غازيا إلى خيبر ، وكان الله عز وجل وعده إياها وهو بالحديبية).(١) وأظنه يقصد بذلك قوله تعالى :{ **وأنزل الذين ظاهروهم من أهل الكتاب من صياصيهم وقذف في قلوبهم الرعب فريقا تقتلون وتأسرون فريقا ، وأورثكم أرضهم ، وديارهم ، وأموالهم ، وأرضا لم تطئوها ، وكان الله على كل شيء قديرا** } .(الأحزاب :٢٦-٢٧)

وبالفعل توجه قائد الدولة الإسلامية ﷺ بعد عقد اتفاقيتين استراتيجيتين مع أهل مكة ، إحداهما : اتفاقية سلام وصلح – مقيدة – مع قريش ، والأخرى اتفاقية دفاع وهجوم مع خزاعة ، بعد ذلك توجه إلى تأمين شمال الدولة الإسلامية حيث تقبع خيبر اليهودية ، التي تعتبر من أخطر معاقل اليهود في الجزيرة العربية من حيث القوة والمكر ، والكيد ، والخبرة القتالية ، فدكهم دكة واحدة .

ولا يخفى أن شبة الجزيرة العربية بأسرها كانت تقف من تلك المعركة الفاصلة بين الدولة الإسلامية ودويلات بني يهود موقف الحائر المستريب ، وتتساءل هل ستكون الغلبة والسيادة الكاملة للدولة الإسلامية على الجزيرة العربية أم أنها معرضة للتلاشي والاندحار أمام دويلات يهود ؟!كل ذلك كان يدور في خلد قائد الدولة الإسلامية ﷺ وهو يخوض غمار

١– زاد المعاد في هدي خير العباد ، لابن القيم:٣/٣١٦

سياسة الموازنات ، وتوقيع الاتفاقيات ، والنظر في المآلات ، واعتبار المصالح والمفاسد . فكان ﷺ يدرك حقيقة هذه المعركة الاستراتيجية التي من شأنها أن تميل كفة ميزان القوى لصالح من ينتصر . لذلك كانت سياسة تحييد قريش ، واختراقها بخزاعة ، وشق صفها بالاتفاقيات أمر ضروري ، وبعد استراتيجي .

وينص أبو الحسن الشيباني ، صاحب أبي حنيفة — رحمهما الله — في معرض حديثه عن صلح الحديبية وأبعاده السياسية والدبلوماسية : (إنه كان فيه نظر للمسلمين ، لما كان بين أهل مكة وأهل خيبر من المواطأة على أن رسول الله ﷺ إذا توجه إلى أحد الفريقين أغار الفريق الآخر على المدينة ، فوادع أهل مكة حتى يأمن من جانبهم إذا توجه إلى خيبر) .(١)

وبخروج تلك الاتفاقية التي أبرمت بين الدولة الإسلامية وبعض دويلات (الكمنولث)القرشي كخزاعة وغيرها من قبائل المنطقة ؛ إلى حيز الواقع والوجود ، وتزامن ذلك مع سقوط آخر وأقوى معقل يهودي في المنطقة في العام نفسه على يد الدولة الإسلامية ، تم بالفعل سقوط دولة قريش بعد سنتين ونصف من توقيع هذه الاتفاقية الاستراتيجية ، وظهور ديباجتها للناس أجمعين ، مما اضطر كثيرا من قبائل العرب الأخرى إلى إعادة تقويم استراتيجية دفاعية جديدة في المنطقة ، أو الانضمام تحت لواء الدولة الإسلامية الوليدة إيمانا بدعوتها ، أو احتماء بها منها ، فكان عام الوفود ، والله غالب على أمره ولكن أكثر الناس لا يعلمون !!

١- السير الكبير ، لأبي الحسن الشيباني ، معهد المخطوطات بجامعة الدولة العربية : ٢٩٨/١

البعد السابع
تقرير مبدأ جواز عقد اتفاقيات أمنية متبادلة

فقد جاء في ديباجة صلح الحديبية الثنائية (معاهدة الحديبية) تقرير مبدأ جواز عقد اتفاقية أمنية متبادلة بين دولة الإسلام ودولة الجاهلية ، وذلك في نصوص بنود الاتفاقية بقولهم : (لا إسلال ، ولا إغلال) لا إسلال ، ولا إغلال: الإسلال : السرقة الخفية ، وقيل سل السيوف ، والاغلال الخيانة أو السرقة الخفية ، وقيل لبس الدروع . (١)

لا يخفى أن في هذا البند من الاتفاقية إشارات وإيماءات يستفاد منها أمور أهمها أنه يمكن للدولة الإسلامية في خضم هذه الجاهلية أن تعقد اتفاقية أمنية ثنائية أو غيرها مع دول ترتبط معها برابطة التجاور الاقليمي ، أو المصالح القومية الحيوية ، والأهداف الاستراتيجية . وتقوم هذه الاتفاقيات على أساس حماية المصالح العامة وتأمينها وفق منظومة أمنية متبادلة ومواثيق مشتركة .

قال الخطابي في معالم السنن في شرح سنن أبي داود ما يلي :
(وقوله : لا إسلال ولا اغلال) فإن (الاسلال) من السله وهي السرقة ، (والاغلال) الخيانة ، يقال : أغل الرجل ، إذا خان . اغلالا وغل في الغنيمة – غلولا . يقول إن بعضنا يأمن بعضا في نفسه وماله فلا يتعرض لدمه ولا لماله سرا ولا جهرا ، ولا يخونه في شيء من ذلك .

١- البداية والنهاية ، لابن كثير :٣٩٢/٢، ٣٨٠/٣

وقال بعضهم : معنى (الاغلال) لبس الدرع للحرب (والاسلال) من سل السيف . (١)

وتتركز فكرة الاتفاقيات الأمنية المتبادلة ، والمواثيق المشتركة على إحباط العدوان أو ردعه في أية صورة يتحرك في إطارها ، وبتلك التدابير العقابية ، والمضامين الأمنية تلغي أو على الأقل تضعف كثيرا من احتمالات استخدام الطرق غير المتفق عليها في إطار العلاقات الدولية (لا إسلال ... ولا إغلال) !!

ومما لا شك فيه أن هذا البعد له ارتباط ببعض قضايا الأمن والدفاع التي من المناسب أن نتناولها بشيء من الإيجاز لرفع الإشكال الذي قد يرد عليها وفيها ، ومن هذه القضايا ؛ هل يجوز إيواء المعارضين أم لا ؟ وهل يجوز تسليمهم بعد الاتفاقية ؟ وكيف يكون التعامل مع المرتد وفق معاهدة الحديبية ؟!

أولا : عدم إيواء المعارضين :

ويدخل ضمن اتفاقية الأمن المتبادلة بالضرورة الأمنية عدم إيواء المعارضين للدولتين ، أو إبعادهم ، أو تسليمهم إن اقتضت الاتفاقية والمصلحة العامة ذلك ، وهذا ما نص عليه في ديباجة اتفاقية الحديبية بين الدولة الإسلامية ودولة الجاهلية ، فقد: (اشترط سهيل بن عمرو على النبي ﷺ أن

١- انظر : موسوعة السنة ، سنن أبي داود ، كتاب الجهاد ، باب (في صلح العدو) المجلد التاسع :٣/٢١٠

لا يأتيك منا أحـد – وإن كان على دينك – إلا رددته إلينا وخليت بيننا وبينه ، فكره المؤمنون ذلك وامتعضوا منه ، وأبى سهيل إلا ذلك فكاتبه النبي ﷺ على ذلك فرد يومئذ أبا جندل إلى أبيه سهيل بن عمرو و لم يأته أحد من الرجال إلا رده في تلك المدة وإن كان مسلما).(١)

فقد رأينا في قصة أبي جندل مع أبيه كيف ابتزه من بين ظهراني المسلمين وهو يستغيث فلا يستجاب له ، قال راوي الرواية : (وصرخ أبو جندل بأعلى صوته يا معاشر المسلمين أتردونني إلى أهل الشرك فيفتنوني في ديني !! قال : فزاد الناس شرا إلى ما بهم ، فقال رسول الله ﷺ : يا أبا جندل اصبر واحتسب فإن الله عز وجل جاعل لك ولمن معك من المستضعفين فرجا ومخرجا . إنا قد عقدنا بيننا وبين القوم صلحا فأعطيناهم على ذلك وأعطونا عليه عهدا ، وإنا لن نغدر بهم) .(٢)

ثانيا : هل يجوز تسليم المعارضين بعد الاتفاقية ؟

ولعل في حادثة أبي بصير – رضي الله عنه – حين لحق بعاصمة الدولة الإسلامية المدينة المنورة ، وطلبت دولة قريش الجاهلية من قيادة الدولة الإسلامية إرجاعه إليها فورا حسب الاتفاقية الأمنية المتبادلة في تبادل الخارجين عن قانون المعاهدة ؛ ما يفهم منها أن التسليم وارد ؛ والإبعاد وارد كذلك ، إلا أن فرصة الإبعاد تكون أفضل من التسليم لأسباب دينية ، وإنسانية ، وسياسية كثيرة جدا .

١- انظر : موسوعة السنة ، صحيح البخاري ، كتاب الشروط ، المجلد الأول :١٨١/٣

٢-انظر : مسند الإمام أحمد بن حنبل :٣٢٥/٤

وممكن لنا أن نتناول النص الوارد في الاتفاقية بهذا الشأن ، فقد جاء في نص الرواية ما يلي : (ثم رجع النبي ﷺ إلى المدينة فجاءه أبو بصير رجل من قريش ؛ وهو مسلم فأرسلوا في طلبه رجلين ، فقالوا : العهد الذي جعلت لنا !! فدفعه إلى الرجلين فخرجا به ...).(١)

وفي رواية أخرى : (ولما قدم رسول الله ﷺ المدينة واطمأن بها أفلت إليه أبو بصير عتبة بن أسيد بن حارثة الثقفي حليف بني زهرة ، فكتب إلى رسول الله ﷺ فيه الأخنس بن شريق ، والأزهر بن عبد عوف ، وبعثا بكتابهما مع مولى لهما ورجل من بني عامر بن لؤي استأجروه ليرد عليهما صاحبهما أبا بصير . فقدما على رسول الله ﷺ فدفعا إليه كتابهما فدعا رسول الله أبا بصير فقال له : يا أبا بصير إن هؤلاء القوم قد صالحونا على ما قد علمت ، وإنا لن نغدر !! فالحق بقومك . فقال : يا رسول الله تردني إلى المشركين يفتنوني في ديني ويعبثون بي ؟!قال رسول الله ﷺ: اصبر يا أبا بصير واحتسب فإن الله جاعل لك ولمن معك من المستضعفين من المؤمنين فرجا ومخرجا) .(٢)

يقول ابن القيم – رحمه الله – في معرض حديثه عن فوائد صلح الحديبية ما يلي : (ومنها : جواز صلح الكفار على رد من جاء منهم إلى المسلمين ، وألا يرد من ذهب من المسلمين إليهم) .(٣)

١- موسوعة السنة ، صحيح البخاري ، كتاب الشروط ، المجلد الأول : ٣/١٨٢-١٨٣

٢- السنن الكبرى ، للإمام البيهقي :٩/٢٢٩

٣- زاد المعاد في هدي خير العباد ، لابن القيم :٣/٣٠٨

وهكذا كانت فحوى البنود الأمنية الواردة في ديباجة اتفاقية الحديبية التي كانت تشكل في ظاهرها طوقا شديدا ، وخناقا عنيفا يحاصر مبادئ الدولة الإسلامية في إطار العلاقات الخارجية والدبلوماسية ، ولكن ما لا يدرك كله لا يترك جله ، والميسور لا يسقط بالمعسور .

فقيام دولة إسلامية في خضم الجاهلية قد يلزمها كثير من ولوج هذه المعاهدات والاتفاقيات التي تحتكرها قوى الاستكبار والطغيان المعادية لمبادئ الإسلام جملة وتفصيلا !! لذلك يجب أن تعلم قيادات الدولة الإسلامية علم اليقين ما لها وما عليها عندما تفكر ، أو تدعى ، أو تضطر لكي تلج هذه السراديب الأمنية ، والدهاليز الدبلوماسية ، والمطابخ السياسية !!

ثالثا : التعامل مع المرتد وفق الإطار السياسي لمعاهدة الحديبية.

لا ريب أن هنالك تساؤلا علميا يدور حول إحدى بنود معاهدة الحديبية التي قبلت الدولة الإسلامية بموجبها التوقيع على أن من ارتد من المسلمين إلى دولة مكة ألا تطالب بإرجاعه إليها من أجل إقامة حد الردة عليه ، أو رفض التعامل معه إذا اسندت إليه دولة مكة أعمالا دبلوماسية وسياسية مرتبطة بدولة المدينة ، وهذا نص البند : (من جاء محمدا من قريش يرده عليهم ، ومن جاء قريشا من المسلمين لا ترده إليهم) !!

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله – في ذلك: (فصالح المشركين على أن يرجع بهم ذلك العام ، ويرد إلى المشركين من جاءه مؤمنا مهاجرا ، ولا يرد المشركون من ذهب إليهم مرتدا)!![1]

١- درء تعارض العقل والنقل ، لابن تيمية ، تحقيق الدكتور محمد رشاد :٤٦/٧

محل التساؤل العلمي ، وموضع الاستفهام هو : هل بنـــد معـــاهدة الحديبية حمل في طياته إشارة بأن حد الردة في حقيقته حد تعزيري للإمـــام أن يتصرف فيه وفق الأطر السياسية والمصالح الداخلية والخارجية ؟ أم هو عقوبـة حـــدية لا يقبل فيه التغيير ولا التبديل ولا الشفاعة ، ولا المساومة ؟!

فإذا كان الأخير فكيف قبل رسول الله ﷺ شفاعة عثمان بن عفـــان في عدم قتل عبد الله بن أبي سرح (المرتد سابقا) بعد القدرة عليـــه ؛ علـــى الرغم من أن دمه أهدر وإن كان متعلقا بأستار الكعبة ، وذلك كان في عـــام فتح مكة بعد صلح الحديبية بعامين تقريبا !!

قال الحافظ ابن حجر – رحمه الله – وهو بصدد حـــديثه عن فتـــح مكة : (وقد كان رسول الله ﷺ أمر أمراءه أن لا يقتلوا إلا من قاتلهم ، غـير أنه أهدر دم نفر سماهم ... فأما ابن أبي سرح فكان أسلم ثم ارتد ، ثم شـــفع فيه عثمان يوم الفتح إلى النبي ﷺ فحقن دمه وقبل إسلامه).(١)

وفي رواية أخرى : (إن عبد الله بن أبي سرح كان يكتب لرســـول الله ﷺ فأزله الشيطان – أي ارتد – فلحق بالكفار ، فأمر به رســـول الله ﷺ يوم فتح مكة أن يقتل ، فاستجار له عثمان بن عفان رضي الله عنه فأجـــاره النبي ﷺ) .(٢)

١-انظر : فتح الباري بشرح صحيح البخاري ، للحافظ ابن حجر :٣٢٣/٨

٢- انظر : روح المعاني ، للألوسي ، دار احياء التراث العربي ، بيروت :١٦٠/٦

فتأمل قبوله ﷺ شفاعة عثمان بن عفان في إسقاط عقوبة الردة عن عبد الله بن أبي سرح أيام فتح مكة ، وعدم قبوله ﷺ شفاعة أسامة بن زيد في حد السرقة حين سرقت المرأة المخزومية أيام فتح مكة كذلك ، بل رفض ذلك بشدة ، واعتبره انتهاكا لحدود الله ، وتضييعا للدين ، وسببا في هلاك الناس أجمعين .

وهذا نص الواقعة كما جاءت في صحيح البخاري ، قال عروة بن الزبير : (إن امرأة سرقت في عهد رسول الله ﷺ في غزوة ، ففزع قومها إلى أسامة بن زيد يستشفعونه ، قال عروة : فلما كلمه أسامه فيها تلون وجه رسول الله ﷺ فقال : أتكلمني في حد من حدود الله ؟ قال أسامة : استغفر لي يا رسول الله !! فلما كان العشي قام رسول الله ﷺ خطيبا فأثنى على الله بما هو أهله ، ثم قال : أما بعد فإنما أهلك الناس قبلكم أنهم كانوا إذا سرق فيهم الشريف تركوه ، وإذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد ، والذي نفس محمد بيده ، لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها ، ثم أمر رسول الله ﷺ بتلك المرأة فقطعت يدها).(١)

لا يخفي أن الواقعتين قد وقعتا في زمن ومكان واحد ، و على الرغم من ذلك فقد اختلف موقف النبي ﷺ إزاءهما ، ففي عقوبة المرتد – ابن أبي سرح – وبعد القدرة عليه تم قبول شفاعة عثمان بن عفان رضي الله عنه فيه .

١- فتح الباري بشرح صحيح البخاري ، للحافظ ابن حجر (كتاب المغازي) :٨/٣٤٠

أما في عقوبة السارقة – المخزومية – وبعد القدرة عليها لم يقبل رسول الله ﷺ شفاعة أسامة ابن زيد – رضي الله عنه – فيها .

وفي هذا التفريق بين هذه وتلك دلالة واضحة ، وإشارة قوية جدا تدل على أن عقوبة المرتد في حد ذاته لا تعد من العقوبات الحدية ، وإنما تصنف ضمن العقوبات التعزيرية التي مردها إلى الإمام الأعظم ، ومصالح الأمة ، وأمور الاستصلاح العامة ، وأمن الدولة المسلمة .

ولعل هذا الفهم هو الذي أمه الإمام أبو حنيفة وغيره من العلماء ، حيث لم يفرق بين الكفر الأصلي والكفر الطارئ في ذلك ، وجعل مناط القتل مرده إلى استقرار الدولة والحفاظ على أمنها وأمن ديانة المسلمين ، وقد عبر عن مناط ذلك (بالطائفة الممتنعة صاحبة الشوكة) ، وفيما يلي نص ذلك كما نقله شيخ الإسلام ابن تيمية .

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية وهو بصدد حديثه عن تحرير مناطات القتل في الشرع ، ثم ذكر المرتد بأنه يقتل لكفره بعد إيمانه ، وإن لم يكن محاربا فقال : (وهذا الوجه قوي على مذهب الثلاثة : مالك ؛ والشافعي ؛ وأحمد وجمهور السلف ، ودلائله من الكتاب والسنة متنوعة ، وأما على مذهب أبي حنيفة فقد يعارض بما قد يقال : أنه لا يوجب قتل أحد على ترك واجب أصلا حتى الإيمان ؛ فإنه لا يقتل إلا المحارب لوجود الحراب منه وهو فعل المنهي عنه ، ويسوى بين الكفر الأصلي والطارىء ، فلا يقتل المرتد

لعدم الحراب منه ، ولا يقتل من ترك الصلاة أو الزكاة إلا إذا كـــان في طائفة ممتنعة ، فيقاتلهم لوجود الحراب ...) .(١)

ويقـــول في موضع آخر : (فأبو حنيفة رأى أن الكفر مطلقا إنمـــا يقاتل صاحبه **لمحاربته ، فمن لا حراب فيه لا يقاتل** ، ولهذا يأخذ الجزية مـــن غير أهل الكتاب العرب وإن كانوا وثنين . وقد وافقه على ذلك مالك وأحمد في أحد قوليه ، ومع هذا يجوز القتل تعزيرا وسياسة في مواضع) .(٢)

رابعا : المرتد والتمثيل الدبلوماسي :

ولقائل أن يقول : إذا قبلت الدولة الإسلامية ابتداء بعـــدم مطالبـــة المرتدين عنها إلى الجاهلية ، فهل تقبل الدولة الإسلامية انتـــهاء أن يســـتعمل هؤلاء المرتدون من قبل دولة الجاهلية كسفراء لها في الدولة الإســـلامية ، أو مفاوضين عنها في المعارك الدبلوماسية والمناورات السياسية التي تقام بينها وبين الدولة الإسلامية باعتبارهم واجهات دبلوماسية رسمية لدولة الجاهلية الموقعـــة الاتفاقية الثنائية بينها وبين الدولة الإسلامية ؟!!

لا ريب أن مسألة التعامل مع المرتد الاعتباري وغير الاعتباري تخضع على الجملة لمبادئ العمل السياسي التي تراعى فيها وسائل ومقـــاصد جلـــب المصالح ودرء المفاسد حسب الخط الاستراتيجي للجماعة أو الدولة الإســـلامية التي تقدر ذلك مكانا ، وإنسانا ، وزمانا!!

١،٢- مجموع الفتاوى ، لشيخ الإسلام ابن تيمية ، مجلد أصول الفقه : ٢٠/٩٩-١٠٠-١٠١)

بل نستطيع أن نقول قولا فصلا انطلاقا من بنود معاهدة الحديبية ، بأن التعامل السياسي في واقعنا المعاصر بين الكافر الأصلي ، والكافر المرتد على حد سواء لا يوجد بينهما فارق علمي دقيق يفرق بينهما إلا ما جاء من كلام بعض أهل العلم العاري عن الدليل الاستقرائي حيث يذهب بعضهم إلى عدم جواز التعامل مع الكافر المرتد بحال من الأحوال.(١)

ولا شك أن كلامهم هذا يعتبر من جنس الفتوى ، والفتوى كما هو مقرر في مناهج الاستدلال بأنها تتغير بتغير الانسان ، والمكان ، والزمان ولكن عند النظر في جانب بنود معاهدة الحديبية وما دار بعدها في فتح مكة بمنهجية استقرائية نجد أن البنود الواردة بهذا الشأن لم تفرق بين إعطاء الأمان ، وفرصة العيش ، والعمل السياسي ، والتفكير في أمور الدين من جديد بين الكافر الأصلي (قريش) وبين الكافر المرتد (ومن جاء قريشا من المسلمين لا ترده إليهم) .

وذلك لأن هذا المرتد سوف يدخل ضرورة تحت أمان الكفار الأصليين (قريش) وتشمله تلك الاتفاقيات والبنود المقررة في الصلح ، لأن ما جاز في الأصل جاز في الفرع ، والأمور بمقاصدها !!

١- لا خلاف بأن المرتد كافر ، وأنه يقتل ، ولكن هل قتله من العقوبات الحدية ، أم من العقوبات التعزيرية التي مردها للخليفة ؟ فإن كانت الأولى فلا تعامل معه ، وأن كانت الثانية فيجوز التعامل معه وفق الضوابط الشرعية . ذكرت هذا من باب الإيضاح حتى لا يفهم الكلام على غير مراده .

البعد الثامن
مبدأ الاعتراف والتعامل مع العالم الخارجي

(ويح قريش قد أكلتها الحرب) لا ريب أن استراتيجية حرب الاستنزاف تقوم على الاستهلاك التدريجي لقوة الخصم بما يؤدي إلى إرهاقه والنيل من معنوياته ، والإضعاف المستمر لمقدرته على الرد والمقاومة (ويح قريش قد أكلتها الحرب) !!

ولاجتناب سياسة الحروب الاستنزافية وإلغاء الآخرين كان من الضروري السعي لتحقيق مبدأ الاعتراف المتبادل بكياني الدولتين من كلا الطرفين ، والانفتاح على العالم الخارجي على الاصعدة والمستويات كافة ، الدبلوماسية ، والتجارية ، والفكرية التعليمية ، والعسكرية ، فدولة قريش اعترفت بدولة الإسلام حين أبرمت معها صلح الحديبية لأن المعاهدة عادة لا تكون إلا بين ندين .

(... ثم دعا رسول الله ﷺ علي بن أبي طالب فقال : اكتب بسم الله الرحمن الرحيم ، فقال سهيل : لا أعرف هذا ، ولكن اكتب باسمك اللهم ، فقال رسول الله ﷺ : اكتب باسمك اللهم ، هذا ما صالح عليه محمد رسول الله وسهيل بن عمرو ، فقال: لو شهدت أنك رسول الله لم أقاتلك ، ولكن اكتب محمد بن عبد الله اسمك واسم أبيك) !!

وبالمقابل فقد اعترفت دولة الإسلام اعترافا وجوديا وليس شرعيا بسيادة دولة قريش الجاهلية على تلك الحدود الجغرافية ، وذلك حين قبلت

بمبدأ مفاوضة قريش ، وعقد الصلح معها ، والرجوع في هذا العام والقدوم في العام المقبل !!

(فقال رسول الله ﷺ : اكتب أن محمد بن عبد الله وسهيل بن عمرو اتفقا على وضع الحرب عشر سنين ، يأمن بهذا الناس ويكف بعضهم عن بعض ، على أنه من أتى رسول الله ﷺ من أصحابهم بغير إذن وليه رده عليهم ، ومن جاء قريشا ممن مع رسول الله ﷺ لم يردوه ، وأنه لا إسلال ولا إغلال)!!

ولا يخفى على رجال السياسة أن هذا الاعتراف المتبادل ضرورة دولية وعرفية يجب الالتزام بها التزاما معنويا وليس التزاما ماديا ؛ لما لها من فوائد ومصالح تتحقق للطرفين أو لجموع البشرية ، ومن تلك الفوائد على سبيل المثال : تحقيق السلام ؛ والأمن ، والاطمئنان العام للعباد وربوع البلاد . لذلك فإن مراعاة الدولة الاسلامية هذه الضرورة الدولية — وفق المنظومة الشرعية المتمثلة في الاعتراف المتبادل بينها وبين الدول الأخرى ، وإيفاد الرسل أو المبعوثين ، واعتبار الرأي العام العربي والدولي ، ومراعاة التوازن الدولي في سياستها الخارجية والداخلية — أمر لا غبار عليه ؛ بل يرتقي لدرجة الوجوب من الناحية الشرعية التأصيلية ، والحركية السياسية.

كل ذلك يجب على قيادات المشروع الإسلامية وهي تسعى نحو الدولة والتمكين أن تأخذه بجد وتضعه نصب عينيها ؛ لأن عدم الاعتناء بهذه الضرورة الدولية يعني النقمة الدولية ، وتأليب الرأي العام على الدولة الإسلامية في المحافل الدولية ؛ والمؤتمرات الاقليمية إلى أن يصل الأمر بعد ذلك

إلى عزل الدولة الإسلامية عن الأسرة الاقليمية ، والدولية ، وعدم الاعتراف بها كدولة صاحبة سيادة مستقلة ، بل عدم الاعتراف بها كوجود على الخارطة البشرية السياسية !!

ولكن لا ننسى في غمار العمل السياسي والدبلوماسية الخارجية حقيقة شرعية مهمة مفادها أن اليهود والنصارى والمشركين لن يرضوا عن قيام دولة إسلامية مستقلة عنهم سياسيا ، واقتصاديا ، وفكريا ، وعسكريا ، واستراتيجيا ، حتى تسبح في فلك استراتيجيتهم الاقليمية والدولية على الاصعدة والمستويات كافة، وهذه الحقيقة الشرعية والكونية قد قررها القرآن الكريم منذ زمن بعيد ، فقال سبحانه وتعالى : { **ولن ترضى عنك اليهود ولا النصارى حتى تتبع ملتهم** } .(البقرة : ١٢٠)

لذلك يجب على الدولة الإسلامية في طور استضعافها أو استخلافها أن تتعامل مع هذه المبادئ السياسية من باب الضرورات التي تقدر بقدرها ، وتأخذ في اعتبارها عدم التوسع في هذا الباب حتى لا يجرها من لا خلاق لهم إلى براثن الكفار والظالمين وتدخل تحت قوله تعالى : { **ولا تركنوا إلى الذين ظلموا فتمسكم النار ، وما لكم من دون الله من أولياء ، ثم لا تنصرون** } .(هود : ١١٣)

بل الواجب عليها أن تحافظ على المبادئ والسنن الشرعية والكونية ، وتسعى من خلال تلك السنن في إطار التمكين لدولة الإسلام وحمايتها حتى تصل بالاعداء إلى مرحلة اليأس والاحباط على المستويات كافة من عدم

جدوى ممارسة الضغوط لإلغاء وجود الدولة الإسلامية إقليميا ودوليا ، بل تصل من خلال تلك السنن إلى إقناعهم بضرورة الاعتراف بالدولة الإسلامية والتعامل معها حسب الأطر السياسية ، والعرفية ، والمصلحية ، قال تعالى :

{ اليوم يئس الذين كفروا من دينكم ، فلا تخشوهم واخشون ، اليوم أكملت لكم دينكم ، وأتممت عليكم نعمتي ، ورضيت لكم الإسلام دينا } .(المائدة :٣)

هذه هي الحقيقة التي يجب على قيادات المشروع الحضاري أن تعلمها وتصبر عليها حتى تصل بالأعداء إلى ذلك اليوم .. يوم اليأس والقنوط من إلغاء الدولة الإسلامية ومشروعها الحضاري .. اليوم يئس الذين كفروا من دينكم .. ثم يأتي بعد ذلك اليوم ، يوم التمكين والنصر ، يوم النعمة والرضى .. اليوم أكملت لكم دينكم ، وأتممت عليكم نعمتي ، ورضيت لكم الإسلام دينا !!

البعد التاسع
توقيع اتفاقية إعلامية

(فقال سهيل : ولو شهدت أنك رسول الله لم أقاتلك ، ولكن اكتب هذا ما اصطلح عليه محمد بن عبد الله وسهيل بن عمرو على وضع الحرب عشر سنين يأمن فيها الناس ويكف بعضهم عن بعض).(١) (وأن بيننا عيبة مكفوفة).(٢)

وفي رواية أبي داود : (أنهم اصطلحوا على وضع الحرب عشر سنين يأمن فيهن الناس ، وعلى أن بيننا عيبة مكفوفة).(٣)

والعيبة : مستودع الثياب . والمكفوفة : المشرحة المشدودة : أي بينهم صدر نقي من الغل ، والخداع ، مطوي على الوفاء بالصلح .

وقيل : أراد بينهم موادعة ، ومكافة عن الحرب تجريان مجرى المودة التي تكون بين المتصافين الذين يثق بعضهم ببعض .(٤)

ويقول السهيلي : عيبة مكفوفة : أي صدور منطوية على ما فيها لا تبدي عداوة .(٥)

١- انظر : مسند الإمام أحمد : ٣٢٥/٤

٢- موسوعة السنة ، سنن أبي داود ، كتاب الجهاد ، باب (في صلح العدو) المجلد التاسع :٢١٠/٣

٣-البداية والنهاية ، لابن كثير :٣٢٧/٣

٤،٥- روض الأنف ، للسهيلي : ٢٣٠/٢

ويقول سيد قطب – رحمه الله – : (وأن بيننا عيبة مكفوفة) أن تكف عنا ونكف عنك ، والأصل أن بيننا وعاء مقفلا فاستعاره لهذا المعنى .(١)

عيبة مكفوفة .. صدور منطوية .. صدور نقية من الغل .. صدور صافية من الخداع .. صدور مطوية على الوفاء ... عيبة مكفوفة .. تكف عنا ونكف عنك .. هدنة إعلامية .. هدنة دعائية .. هدنة لقطع الحروب النفسية التي دامت دهرا طويلا ، لأن الإعلام والحرب النفسية والدعائية تستعمل كأداة في دعم ومساندة الدبلوماسية الحربية ، لتدمير معنويات الخصم ، وإذاعة الشائعات والشعارات الموجهة للتأثير في خطه وفكره واستراتيجيته !!

لذلك لم تغفل دولة قريش عن خطورة هذه الأداة الإعلامية في الاستراتيجية الحربية ودورها الفاعل في تشكيل الرأي العام ، مما جعلها تنص في ديباجة عقد الحديبية على أهمية الهدنة الإعلامية وأنها لا تقل خطورة عن الهدنة الحربية ، يا محمد (بيننا وبينكم عيبة مكفوفة) !!

كأن لسان حالهم ومقالهم يقول : يا محمد الهدنة الاعلامية الثقافية ؛ والهدنة الحربية القتالية سواء بسواء ، مثلا بمثل ... لا سباب ، ولا شائعات ، ولا تحرشات ، ولا تألبات ، ولا تجريحات ، وإنما التركيز على الدعوة بالافهام ، والحجة والبيان ، وصلة الأرحام ، والتعايش السلمي ، والانفراج الدعوي ، والوعي السياسي ، والاستقرار الاجتماعي ، والوفرة الاقتصادية (ويكف بعضهم عن بعض) !!

---

١ – انظر : في ظلال القرآن ، لسيد قطب: ٦/٢٣١١

وفي ذلك رصيد لقيادات المشروع الحضاري المعاصر في كيفية تطوير دبلوماسية الاعلام والثقافة في هذا العصر ؛ خاصة أن تقلص الفواصل الجغرافية بين دول الجوار التي كانت تعاني منها الشعوب والدول فيما مضى من حيث التنقل ، وجريان المعلومات ، أصبح الآن من اليسر بمكان ، مما يتيح لقيادات المشروع الحضاري حرية التنقل ، وتسريب المعلومات على هيئة صور شتى وأنماط مختلفة ، مما يجعلها تعطي الدبلوماسية الثقافية والاعلامية قيمة معنوية وحسية في ربط دول الجوار في إطار من القيم والمثل والمبادئ والاخلاقيات المتجانسة بين أصحاب الفطر السليمة !!

ويصح القول : أنه لا يمكن أن تتوقف الدبلوماسية الاعلامية والثقافية لقيادة الأمة الإسلامية عند هذه النقاط من بناء الصور ، وتغيير الانطباعات ، أو الدعاية السياسية ، وإنما تتجاوز تلك الحدود التقليدية للعمل الإعلامي إلى محاولة النفاذ إلى روح الشعوب الأخرى وتسجيل حضور مستمر ، والعمل على تفهيمها رسالة الإسلام بشكل موضوعي وصحيح ، بل إن فاعلية الدبلوماسية الإعلامية الإسلامية تجعل احتمالات نشوب الحروب بين دول الجوار والدولة الإسلامية ضئيلا للغاية ، ولنا في فتح الحديبية الذي قال تعالى عنه : { **إنا فتحنا لك فتحا مبينا** } العبر الكثيرة ، والخطوط العريضة في تقرير فوائد توقيع الاتفاقيات والمعاهدات الإعلامية الثقافية على مسار خط الحركة الإسلامية الأولى ؛ حيث الانقلاب البشري نحو الإسلام الذي حدث في مكة خلال عامين من توقيع الاتفاقية لم يحدث مثله طوال أكثر من عشرين عاما ، إن في ذلك لآيات للمتوسمين ، وإنها لبسبيل مقيم !!

يقول الإمام الزهري – رحمه الله – مقررا تلك الحقيقة : (فما فتح في الإسلام فتحٌ قبله كان أعظم منه – صلح الحديبية – إنما كان القتال حيث التقى الناس فلما كانت الهدنة ؛ ووضعت الحرب أوزارها ؛ وأمن الناس بعضهم بعضا؛ والتقوا فتفاوضوا في الحديث والمنازعة ؛ فلم يكلم أحد بالإسلام يعقل شيئا إلا دخل فيه ، ولقد دخل في تينك السنتين مثل من كان في الإسلام قبل ذلك .

وعقب عليه ابن هشام بقوله : (والدليل على قول الزهري : أن رسول الله ﷺ خرج إلى الحديبية في ألف وأربعمائة في قول جابر بن عبد الله ثم خرج في عام الفتح بعد ذلك بسنتين في عشرة آلاف).(١)

فهل من سبيل لإحداث هذا الانقلاب البشري نحو الإسلام من خلال هذه السياسة الاعلامية الرشيدة ، والمواد الثقافية النافعة ، والحركة الفكرية المنداحة والمنسابة وفق اتفاقيات اعلامية ، وأطر سياسية راشدة تخدم البشرية جمعا ؟!!

١- السيرة النبوية ، لابن هشام :٣/٣٢٢

البعد العاشر
مبدأ مراعاة المقاصد الكلية في السياسة الشرعية

لو تأملنا شروط الصلح من منظور مقاصدي سياسي ، لوجدناه على الجملة قد اعتنى اعتناء واضحا بالكليات المقاصدية وأهدر جزئياتها التي يمكن تحصيلها في اطار ما لا يدرك كله لا يترك جله ، والميسور لا يسقط بالمعسور ، وفيما يلي ملخص الاتفاقية التي أبرمت بين الدولة الإسلامية والجاهلية ، وفق مبدأ مراعاة المقاصد الكلية .

١- أن يرجع المسلمون ذلك العام ولا يدخلوا مكة ، ولا يؤدوا العمرة.

٢- أن يقضوا عمرتهم من العام المقبل ، وفق شروط معينة .

أ- الإقامة بمكة ثلاثة أيام فقط .

ب- لا يدخلون بسلاح إلا سلاح الراكب .

ت- أن تكون سيوفهم في قرابها .

٣- لا يدخل في سيادة دولة المدينة بعد الاتفاق رجل من أهل مكة إلا بإذن قريش .

٤- حماية المرتدين الخارجين على سيادة (دولة) المدينة ودخولهم في سيادة (دولة) مكة.

٥- تقوم (دولة) المدينة بتسليم الفارين بدينهم من مكة إلى(دولة) مكة .

٦- من أراد أن يدخل في عقد (دولة) المدينة وعهدها دخل فيه وله مثل شرطها .

٧- ومن أراد أن يدخل في عقد (دولة) مكة وعهدها دخل فيه وله مثل شرطها.

٨- أن بينهم عيبة مكفوفة .

٩- أنه لا إسلال ولا إغلال .

١٠- توضع الحرب بينهم عشر سنين.

ومما يحتاج إلى التأمل .. يرجع المسلمون .. يقضون عمرتهم من العام المقبل ... يقيمون بمكة ثلاثة أيام فقط .. لا يحملون سلاحا فيها ... يردون من أتاهم مسلما من مكة ... لا يقومون بأي عمل إعلامي مضاد ... اعطاؤهم الحصانة في الدم والمال ... لا إسلال ولا إغلال ... أن توضع الحرب بينهم عشر سنين !!

ولو وقف متأمل بنظرة عابرة لفحص وتحليل هذه البنود لحكم عليها وللوهلة الأولى ، بأنها بنود جائرة قد أهدرت كليات وجزئيات المنظومة السياسية في العلاقات الخارجية جملة وتفصيلا ، وهو محق في اصداره هذا الحكم عليها ، وهذا ما حدث بالفعل لبعض الصحابة – رضوان الله عليهم – حين رجعوا إلى المدينة وأخذوا يفكرون في تلك البنود السياسية من دون عمق سياسي ، وربط تاريخي للأحداث السابقة واللاحقة !!

فقد جاء عن عروة قوله : (وأقبل رسول الله ﷺ من الحديبية راجعا ، قال رجال من أصحاب رسول الله ﷺ : ما هذا بفتح لقد صددنا عن البيت وصد هدينا ، وعكف رسول الله ﷺ بالحديبية ، ورد رسول الله ﷺ رجلين من المسلمين خرجا !!

فبلغ رسول الله ﷺ قول رجال من أصحابه أن هذا ليس بفتح !!
فقال رسول الله ﷺ : بئس الكلام)!!

ولكن ما يجب التأمل فيه هو منطق العقلية القيادية ، ونظرتها السياسية العميقة ، وربطها للأحداث ، وتقديرها لمصالح الأمة الكلية ، وموازنتها بين الكليات والجزئيات بميزان سياسي عميق ، وبعد نظر استراتيجي دقيق ، وهذا ما ينبغي أن تكون على نسقه قيادات العمل الإسلامي حركة ودولة في سعيها السياسي نحو الدولة والتمكين .

فأجاب قائد الدولة الإسلامية ﷺ على هذه التساؤلات فقال : (هذا أعظم الفتح ، لقد رضي المشركون أن يدفعوكم بالراح عن بلادهم ، ويسألونكم القضية ، ويرغبون إليكم في الأمان ، وقد رأوا منكم ما كرهوا ، وقد أظفركم الله عز وجل عليهم ، وردكم سالمين غانمين مأجورين ، فهذا أعظم الفتوح . أنسيتم يوم أحد إذ تصعدون ولا تلوون على أحد وأنا أدعوكم في أخراكم ؟!!

أنسيتم يوم الأحزاب إذ جاءوكم من فوقكم ومن أسفل منكم وإذ زاغت الأبصار وبلغت القلوب الحناجر وتظنون بالله الظنونا ؟!!

قال المسلمون : صدق الله ورسوله هو أعظم الفتوح ، والله يا نبي الله ما فكرنا فيما فكرت فيه ولأنت أعلم بالله عز وجل وبالأمور منا ...)[1].

١- دلائل النبوة ، للإمام البيهقي : ٤/١٦٠ ، قال الدكتور حافظ محمد الحكمي : هذا الحديث مرسل لكنه يرتفع إلى درجة الحسن لغيره لتعدد طرقه واختلاف مخرجه لا سيما ولبعضه شاهد من الأحاديث الأخرى :انظر : مرويات الحديبية ، مرجع سابق : ٢٧٩)

لا يخفى أن في ظاهر هذه البنود من الظلم والحيف ، والجور والضيم للمسلمين ما الله به عليم ، ولكن باعتبار النظر المقاصدي الكلي عند قائد الدولة الإسلامية الأولى -عليه أفضل الصلاة وأتم التسليم- كان هذا الظلم والحيف ، والجور والضيم جزئيا قياسا أمام الكليات المقاصدية التي قد تحققت بالفعل بعد إبرام هذا الصلح ، وحققت انتصارات مقاصدية استراتيجية لصالح الدولة الإسلامية على مستوى قطاعات واسعة دعوية ، واجتماعية ، وإنسانية ، وحقوقية ، واقتصادية ، وسياسية ، وحربية .

يقول الإمام ابن تيمية – رحمه الله – في هذا الصدد : (وصالح المشركين صلح الحديبية المشهور ، وبذلك الصلح حصل من الفتح ما لا يعلمه إلا الله ؛ مع أنه قد كان كرهه خلق من المسلمين ؛ ولم يعلموا ما فيه من حسن العاقبة).(١)

ومن تلك المقاصد الكلية التي قصدتها الدولة الإسلامية مقابل إهدار بعض الجزئيات التي لم تتمكن من الحصول عليها نظرا للظروف السياسية المحيطة بها ، والملابسات الحربية وشيكة الوقوع فيها :

١-الحصول على اعتراف من دولة قريش الكبرى حينئذ بالدولة الإسلامية (مقصد كلي) ، مقابل أن يرجع المسلمون هذا العام ويأتوا العام المقبل (مقصد جزئي) .

١- مجموع الفتاوى ، لابن تيمية :٣٥/٦٠

٢-اقتناع دولة قريش بعدم جدوى مقاتلة المسلمين ، ورضاها بالتعايش السلمي (لقد رضي المشركون أن يدفعوكم بالراح عن بلادهم ، ويسألونكم القضية)(مقصد كلي) ، مقابل التحلل من الاحرام قبل تمام العمرة ، ونحر الهدي ، وحلق الرؤوس خارج المسجد الحرام . (مقصد جزئي) .

٣-رجعوا المسلمون إلى المدينة سالمين من القتل والتجريح ، غانمين الفرصة السياسية الدعوية ، ومأجورين في عمرتهم (هذا أعظم الفتح ، لقد رضي المشركون أن يدفعوكم بالراح عن بلادهم)(مقصد كلي) ، مقابل التشفي ممن صدوكم عن المسجد الحرام في تلك المنطقة البعيدة عن داركم حيث قلة النصير والمعين من إخوانكم ، وأهليكم ، وحلفائكم (أنسيتم يوم أحد إذ تصعدون ولا تلوون على أحد وأنا أدعوكم في أخراكم ؟!! أنسيتم يوم الأحزاب إذ جاءوكم من فوقكم ومن أسفل منكم وإذ زاغت الابصار وبلغت القلوب الحناجر وتظنون بالله الظنونا ؟!!) .(مقصد جزئي) .

٤- تحييد قريش والانفراد بمعاقل اليهود ودكها (مقصد كلي) ، مقابل حصانة دماء وأموال رعايا الدولة القرشية ... لا إسلال ولا إغلال (مقصد جزئي).

٥- إتاحة الفرصة لتبليغ الدعوة الإسلامية للقطاعات العربية كافة الاجتماعية منها والسياسة ، الاقتصادية منها والحربية(مقصد كلي) مقابل عدم مقاتلة قريش عشر سنين ، لأن الجهاد وسيلة ، والدعوة غاية والغاية مقدمة على الوسيلة (مقصد جزئي) وهكذا دواليك !!

وبالوقوف والنظر في هذه الكليات السياسية ، ومحاولة إجراء عملية الفك والتركيب في خط استراتيجية الدولة الإسلامية السياسي للحصول على كليات سياسية ثابتة تمكن قيادة المشروع الحضاري المعاصر اعتمادها كخط استراتيجي في السياسات الداخلية والخارجية بغض النظر عن تغير الاسماء والاشكال ، وبالتالي نجد – بعد عملية الفك والتركيب – جل هذه الكليات تدور في فلك مراعاة حفظ النوع البشري ، وإقامة مصالحه ، وإصلاح معاشه ، ومعاده ، وتحصيل الحسنات والمصالح وتكميلها ، وتعطيل السيئات والمفاسد وتقليلها بحسب الامكان ، وكل ذلك يجري وفق ضوابط الوحيين (الكتاب والسنة) .

ويؤكد الإمام ابن تيمية – رحمه الله – هذه الكليات السياسية التي يجب أن تدور في فلكها السياسات العامة والخاصة للدولة الإسلامية في مرحلة الدعوة والتأسيس ، والدولة والتمكين ، فيقول : (إن مقصود الرسل : حفظ النوع البشري ، وإقامة مصالحه ، ومعاشه ، ومعاده).(١)

ويقول في موضع آخر : (والرسل بعثوا بتحصيل المصالح وتكميلها ، وتعطيل المفاسد وتقليلها بحسب الامكان).(٢)

ويقول في موضع ثان : (وإن الدين تحصيل الحسنات والمصالح ، وتعطيل السيئات والمفاسد).(٣)

١-مجموع الفتاوى ، لابن تيمية :٩٩/٤

٢-المرجع السابق :٩٤٣/٨

٣- المرجع السابق : ٣٦٦/١

ولكن لا ننسى أن نشير إشارة تناسب المقام حيث أنه ورد في حديث عروة بن الزبير الذي قال فيه : (واقبل رسول الله ﷺ من الحديبية راجعا ، قال رجال من أصحاب رسول الله ﷺ : ما هذا بفتح لقد صددنا عن البيت وصد هدينا ، وعكف رسول الله ﷺ بالحديبية ، ورد رسول الله ﷺ رجلين من المسلمين خرجا) !!

لا ريب أن هذا النص يحمل في طياته إشارات سياسية واضحة وجليلة ، مفادها أن قيادة الأمة الإنسانية في جوانبها العامة ليست بالأمر السهل ، وأن قيادة العمل السياسي في حالات الدفع والتمكين أصعب من ذلك ، نظرا لورود العمل السياسي موارد الاحتهاد والفهوم ، والموزانة والترجيح ، وليس موارد النصوص المحكمات في الدلالة التي عادة لا يختلف في فهمها العقلاء من بني الانسان .

ولكن الشيء الذي نحب أن ننوه إليه في هذا المقام هو أن القيادة السياسية إذا كانت قيادة جماعية ، وتبسط الشورى ، وذات تجربة طويلة ، ومتجانسة فكريا لحد ما ، وتمتاز بالمرونة السياسية ، والنظرة الاستراتيجية ، والعقلية الاجتهادية ونبذ التقليدية ، تكون هذه القيادة السياسية أقرب للعصمة وأبعد عن الروح الدكتاتورية التعسفية { **ما أريكم إلا ما أرى** } ، وأقرب للصواب في نظراتها الكلية ، ومقاصدها الاستراتيجية ، وأنفع للأمة والناس أجمعين في كلياتها المقاصدية كما قال ﷺ: (**لا تجتمع أمتي على ضلالة**) .(١)

١- سبق تخريجه .

وبتلك العقلية الجماعية المرنة ، حيث الميزان الدقيق ، ميزان التقوى ، والعلم والتجربة ، والميزان الذي به تميز قيادات المشروع الرباني بين أنفع النفعين ، وخير الخيرين ، وشر الشرين ، يكون النجاح والتوفيق بإذن الله .

(والله يا نبي الله ما فكرنا فيما فكرت فيه ولأنت أعلم بالله عز وجل ، وبالأمور منا)!!

وأخيرا : يمكن لنا بعد هذا التطواف بين ثنايا بنود الحديبية ، ومواقعها الجغرافية ، وأساليبها السياسية ، وشخصياتها القيادية ، أن نستنبط المفاهيم الاستراتيجية التي قام عليها الفقه السياسي الاستراتيجي للمشروع الحضاري في مراحل تمكينه وتأمينه ، لذلك جعلت المبحث القادم كفيلا بذلك .

المبحث الثالث
مفاهيم في السياسة الشرعية

لقد مر معنا – فيما سبق – ذكر كم كبير من المفاهيم الاستراتيجية التي استخدمتها قيادة الدولة الإسلامية في مرحلة الدولة والتمكين ، منها التحالفات التي أجرتها الدولة الإسلامية ؛ وقامت بعقدها مع دول إقليمية وتكتلات محلية منذ وصولها إلى عاصمة الدولة (المدينة المنورة) ، والدبلوماسية ، ومفهوم القوة ، إلا أن هذه المفاهيم كانت تدور في فلك نظرية استراتيجية تسعى من خلالها الدولة الإسلامية إلى تحقيق أهداف استراتيجية ضمن علاقاتها الدولية باعتبارها سلسلة من المعاملات أو التفاعلات عن طريق تبادل التأثير والتأثر في إطار عملية الفعل ورد الفعل .

وذلك باعتبار أن السياسة بأبعادها الاستراتيجية بالنسبة للدولة الإسلامية أداة مهمة لتحقيق ميزان القوة بين الاقطاب المتعددة في المنطقة ، وكذلك بديلا عن سياسة التسلح باهظة التكاليف ، فما هي إذاً المفاهيم الاستراتيجية التي وردت خلال صلح الحديبية ؟

أولا : مفهوم سياسة التحالف:

-**الحلف في اللغة** : الحلف بالكسر ؛ العهد يكون بين القوم ، وقد حالفه ، أي عاهده ، وتحالفوا ؛ أي تعاهدوا ، وفي الحديث أنه ﷺ حالف بين قريش والأنصار يعني آخى بينهم لأنه لا حلف في الإسلام) .(١)

١-الصحاح للجوهري :١٣٤٦/٤ ، وانظر القاموس المحيط : ٨٠١

- **الحلف اصطلاحا** : لا يختلف المعنى اللغوي عن المعنى الشـــرعي كثـــيرا ، فأصل الحلف: المعاقدة والمعاهدة على التعاضد والتساعد والاتفاق على الخـــير ونصرة الحق. (١)

جاء في بعض كتب السياسة المعاصرة تعريفا للحلف بأنه : الاتفـــاق بين دولتين أو أكثر على تدابير معينة لحماية أعضائه من قوة أخرى معينـــة ، تبدو مهددة لأمن كل من هؤلاء الأعضاء . (٢)

ولا يخفى أن سياسة التحالف مبنية على فقه المصالح والمفاسد في إطار الأمن ، أو المواجهة ، أو تحقيق التوازن في الوسائل السيادية للدولة العســكرية منها أو المدنية . وقد شهد تاريخ الدولة الإسلامية بقيـــادة رســـول الله ﷺ تطبيقات عديدة لسياسة التحالف ، سواء على المستوى الاقليمي كما كـــان حلفه ﷺ مع خزاعة يوم الحديبية ، أم على الصعيد المحلي كما كان حلفه مـــع بني مدلج وحلفائهم من بني ضمرة ، وقد اتسمت سياسة التحالفـــات هـــذه بالمرونة والتبدل وفقا لاعتبارات توازن القوى ، ومؤشرات المعارك من نصـــر وهزيمة ، ومقتضيات المصلحة العامة ، والرأي العام ؛ فحليف اليوم سرعان ما يتحول إلى عدو الغد ، كما حصل ذلك من بني سليم وغطفان حينما نقضـــوا حلفهم مع الدولة الإسلامية ، وأعلنوا الحرب عليها ، وذلك في أعقاب نتـــائج معركة بدر المحورية حيث كانت قواعد بني سليم وغطفان تقـــع إلى جهـــة الشرق من عاصمة الدولة الإسلامية. (٣)

١- انظر :النهاية في غريب الحديث لابن الأثير . نقلا عن التحالف السياسي في الإسلام ، لمنير الغضبان : ٩ بتصرف

٢-مدخل إلى علم العلاقات الدولية ، محمد طه بدوي : ٢٥٥-٢٥٦

٣- انظر : مجموعة الوثائق السياسية في العهد النبوي ، لمحمد حميد الله : ٢٥٧

ولا ريب أن الأخذ بسياسة التحالفات هي استجابة لمقتضيات البيئة السياسية والاجتماعية ، وتفاعل مع ضرورات التأمين والتمكين التي تقتضيها المرحلة بهدف حماية الأمن القومي ، والدفاع عن مصالح الأمة الإسلامية ، وتحقيق الاهداف الاستراتيجية الخارجية للدولة الإسلامية من عالمية الدعوة والنظام ، كما قال ﷺ : (والذي نفس محمد بيده ! لا يسمع بي أحد من هذه الأمة يهوديٌ ولا نصرانيٌ ، ثم يموتُ و لم يؤمن بالذي أرسلتُ به ، إلا كان من أصحاب النار) .(١)

ويتضح من هذا ، دوافع لجوء الدولة الإسلامية إلى سياسة التحالفات التي يمكن أن نجمل أهميتها في جملة واحدة حيث أنها (تعتبر أكثر خيارات السياسة الخارجية واقعية ، والتقاء مع طبيعة العلاقات الانسانية ، والسياسة الدولية) التي كانت تدور على محورين رئيسين وهما : **الدبلوماسية (فن الاقناع) ، والاستراتيجية (فن الاكراه) !!** وذلك لتحقيق الأهداف المرجوة من سياسة التحالفات وهي : تأمين كيان الدولة ، والتمكين لها ، وإقامة مشروعها الرباني ، وبسط نظامها العالمي على العباد وفي البلاد ، كما قال تعالى : { **تبارك الذي نزل الفرقان على عبده ليكون للعالمين نذيرا** } .(الفرقان :١)

١- موسوعة السنة ، صحيح مسلم ، كتاب الإيمان ، باب :(وجوب الإيمان برسالة نبينا محمد إلى جميع الناس ، ونسخ الملل بملته) ، المجلد الرابع :١٣٤/١

ومن هنا يمكننا القول بأن الخطوة الأولى : نحو إبرام التحالفات تتمثل في تحديد (العدو) وتحييده (سياسة الاحتواء) كما يقال : حيث لا عدو ، لا تحالف!!

أما الخطوة الثانية : نحو إبرام التحالفات لكونها سبيلا إلى زيادة قوتها بأقل تكلفة ، وكبديل عن سياسة التسلح التي قد تستنزف جانبا كبيرا من مواردها الاقتصادية ، فضلا عن حاجة سياسة التسلح إلى فترة زمنية أطول نسبيا ، لكي تؤتي ثمارها المرجوة .

وكذلك قد تهدف الدولة الإسلامية من سياسة التحالف إلى تقليل المدى الزمني الذي قد يستهلك إلى تحقيق بعض أهدافها الخارجية ، أو تقليل حجم المخاطر التي قد تواجهها وهي في سبيلها إلى تحقيق هذه الأهداف .

وكذلك قد يكون الهدف من قيام بعض التحالفات رسم أو تحديد نطاق مناطق النفوذ التابعة للدولة الإسلامية ، وذلك إبقاء على توازن القوى فيما بينها ، وحتى لا يتطلع أي منها إلى المساس بالدائرة الثابتة لنفوذ القطب الآخر ، كما كان من عقده ﷺ حلفا مع قبائل الشمال المتاخمة للدولة البيزنطية .

وقد تحقق سياسة التحالفات الهيمنة والسيطرة على بعض الدول الحليفة ، وتقيد سلوكها المجافي لسياسات الدولة الإسلامية في علاقاتها الخارجية ، كما كان من حلفه ﷺ مع القبائل المحيطة بمجال الدولة الإسلامية في المدينة .

ثانيا : مفهوم المعاهدة والصلح :

المعاهدة : مفاعلة من طرفين ، أي ، التزام طرفين فيما بينهما بعهد يرتبطان بمقتضاه ، والعهد في اللغة ، له معان كثيرة ، قال ابن الأثير: (تكرر ذكر العهد في الحديث ، ويكون بمعنى اليمين ، والأمان ، والذمة ، والحفاظ ، ورعاية الحرمة ، والوصية ، ولا تخرج الأحاديث الواردة فيه عن أحد هذه المعاني) .(١)

أما المعاهدة في الاصطلاح الشرعي فقد جاء في تعريفها أنها : مصالحة أهل الحرب ، على ترك القتال مدة معينة بعوض ، أو غيره) (٢)

هذا ، وقد أخذت المعاهدة أسماء عدة في كتب الفقه ، فبالاضافة إلى كلمة المعاهدة فقد أطلق عليها : الهدنة ، والمهادنة ، والموادعة ، والصلح ، والعهد ، والأمان ... ومن ذلك ما جاء في بدائع الصنائع ، في الألفاظ التي يمكن أن تطلق عليها ، ويجري العقد على أساسها .. قال : (الموادعة ، أو المسالمة ، أو المصالحة ، أو المعاهدة . أو ما يؤدي معنى هذه العبارات) .(٣)

١-النهاية لابن الأثير : ٣/٣٢٥ ، وانظر : القاموس المحيط :٣٠٣

٢،٣- انظر : بدائع الصنائع :٨/١٠٨ ، أحكام أهل الذمة ،لابن القيم : ٢/٤٧٥ . نقلا عن كتاب الجهاد والقتال في السياسة الشرعية ، د . محمد خير هيكل : ٣/١٤٧٢-١٤٧٣

ثالثا : مفهوم المصلحة في إطار الدولة :

يعلق الإمام النووي على حديث صلح الحديبية ، فيقول : (وفيه : أن للإمام أن يعقد الصلح على ما رآه مصلحة للمسلمين ، وإن كان لا يظهر ذلك لبعض الناس في بادئ الرأي . وفيه : احتمال المفسدة اليسيرة لدفع أعظم منها ، أو لتحصيل مصلحة أعظم منها إذا لم يمكن ذلك إلا بذلك) .(١)

يقول محجوب عبد النور في هذا الصدد : (الفقهاء قيدوا أحقية الإمام في عقد الصلح عن المسلمين بالمصلحة ، ولكنهم لم يذكروا معايير محددة لهذه المصلحة في الأعم الأغلب ، غير أن بعضهم مال إلى ذكر أمثلة يستأنس بها في المصلحة التي شرطها على الإمام – مثل ضعف المسلمين ، وقوة عدوهم ، أو رجاء إسلام المعاهدين ، أو بذل الجزية).(٢)

يمكن لنا أن نعرف مصلحة الدولة المسلمة في هذا الزمان بأنها تمثل (محصلة أهداف الدولة في المجال الخارجي ، والتي تتضمن – على سبيل المثال – المحافظة على قدر مقبول من الاستقلال السياسي ، وحماية سيادة الدستور ، وسلامة الكيان الاقليمي للدولة ، فضلا عن تحقيق الاستقرار الاجتماعي والاقتصادي ، والعمل على زيادة الرفاهية الاقتصادية والاجتماعية ، وكذلك العمل على حماية الشخصية الاعتبارية ، والثقافة الرسمية من أخطار الغزو الخارجي ، والدفاع عن أفكار الدولة والعمل على نشرها خارج الحدود ، وكل ما من شأنه الحفاظ على المكانة الدولية للدولة وزيادة قدرتها).(٣)

١-شرح صحيح مسلم للنووي : ٤١٩/٧

٢- الصلح : لمحمود محجوب عبد النور : ٢١٣ نقلا عن الجهاد والقتال ١٤٨١/٣-١٤٨٢

٣- انظر : الاستراتيجية والسياسة الدولية ، والمفاهيم والحقائق الأساسية ، للدكتور اسماعيل صبري مقلد ، مؤسسة الأبحاث العربية : ٢٨-٢٩

رابعا : مفهوم القوة في إطار الدولة :

لا يخفى أنه بعد وصول المشروع الحضـــاري إلى مرحلـــة الدولـــة والتمكين التي تجسمت بإقامة دولة مستقلة ، لم يعد ممكنا لأية قوة اقليميـــة أو دولية أن تتدخل في شؤون الدولة الإسلامية الداخلية والخارجيـــة ، لكونهـــا أصبحت دولة ذات سيادة مستقلة ، تمارس سيادتها وفق دســـتورها الـــذي ارتضته بإجماع المؤمنين وغيرهم- وثيقة المدينة- ، وتستطيع أن تحمي احـــترام سيادتها ودستورها وحدودها ورعاياها بالقوة العادلة التي تعطي كل ذي حـــق حقه ، كما قال ﷺ : (أمـــرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إلـــه إلا اللـــه ، وأني محمد رسول الله ، ويقيموا الصلاة ، ويؤتوا الزكاة ، فإن فعلـــوا ذلك فقد عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها) . (١)

ومنذ ذلك الحين أصبحت الدولة الإسلامية ذات سيادة مستقلة ولهـــا كل مقومات الدولة القوية على الصعيد الداخلي والخارجي ، حيث تم تشكيل علاقاتها الدولية كافة على ركيزة السيادة المستقلة في قرارها ، وتشـــريعها ، وقوتها ، ومن ثم كانت تسعى لبسط مشروعها الحضاري العـــالمي بـــالحوار والتفاهم دون إكراه ، وتحقيق مصالحها القومية ، وحماية أمنها القومي في بيئة دولية ذات طبيعة فوضوية ، حتى يدخل الناس في السلم كافة ، تحقيقا لقولـــه تعالى : { ادخلوا في السلم كافة } .(البقرة :٢٠٨)

١-موسوعة السنة ، سنن أبي داود ، كتاب الجهاد ، باب (على ما يقاتل المشـــركين ؟) المجلـــد التاسع :١٠١/٣

وفي ظل بيئة دولية هذا شأنها ، ليس من المتصور لعلاقات الدول إلا أن تكون علاقات (عداء) ، ومرد هذا العداء إلى حقيقة التعارض بين مصالح الدول والتكتلات ، حيث تضطر دولة ما لتحقيق مصالحها القومية باللجوء إلى استخدام القوة لكبت وإلغاء دولة أخرى كانت تسعى لتحقيق المصلحة ذاتها .

إلا أن الدولة الإسلامية استطاعت في ظل هذه الغابة السياسية ، أن تسطر نظرية جديدة وفريدة في عالم العلاقات الدولية ، تدور في فلك شرعية الدولة ، ومشروعية اللجوء إلى القوة لإحقاق الحق وإبطال الباطل من دون هضم حقوق الآخرين سواء أكانوا دولا أم جماعات ، وهي بهذا تشير إلى ضرورة التمييز بين مفهومي (القوة) و(العنف) على اعتبار أن القوة تمارس في ظل الارتباط بالنظام الشرعي الإسلامي المنتخب من الأمة ، القائمة على العدل ، وحقوق الإنسان ، وتحريم الظلم ، والبغي ، كما قال تعالى في الحديث القدسي : (يا عبادي إني حرمت الظلم ؛ فلا تظالموا ، فإن الظلم ظلمات يوم القيامة) .(١)

وقال تعالى: { إن الله يأمر بالعدل ، والإحسان ، وإيتاء ذي القربى ، وينهى عن الفحشاء والمنكر ، والبغي } .(النحل :٩٠) هذا معنى القوة في منظومة الدولة الإسلامية ومشروعها الحضاري .

١-موسوعة السنة ، صحيح البخاري ، كتاب المظالم والغصب ، باب : (الظلم ظلمات يوم القيامة) المجلد الأول : ٩٩/٣

في حين أن مفهوم العنف يمثل القوة المتمردة أو الخارجة عن القوانين الإلهية ، والمبادئ العدلية الفطرية التي فطر الناس عليها ، كما قال تعالى : **{ فطرت الله التي فطر الناس عليها ، لا تبديل لخلق الله ، ذلك الدين القيم ولكن أكثر الناس لا يعلمون }** .(الروم :٣٠)

ولكن يجب أن ننوه إلى أن تسليمنا بالطبيعة الفوضوية للبيئة الدولية ، وبشرعية لجوء الدول إلى العنف تحقيقا لمصالحها ، لا يعني أن البيئة الدولية لا تعرف الهدوء والانتظام ، ولعل حلف الفضول ، وحلف المطيبين وغيرهما يصح أن تكون دليلا على ذلك ، وما قول زعيم بني شيبان لرسول الله ﷺ يوم أن دعاه للمشروع الإسلامي ؛ عقيدة ، وأخلاقا ، ومنهجا ، وشريعة ، فرد عليه بأنه (قد دعوت يا أخ قريش إلى مكارم الأخلاق)، إلا برهان على ذلك ، ولعل في رسائل ومكاتبات رسول الله ﷺ إلى قيادات العرب ، وملوك النصارى ، وقيادات العالم ؛ وردودهم عليه أكبر شاهد على ذلك!!

ومن هنا يصح القول بأن مفهوم القوة من المفاهيم الرئيسة في علم العلاقات الدولية ، حيث يكاد أن يكون هناك إجماع عام بين المهتمين بالعلاقات الدولية قديما وحديثا على أن ركيزتها الأساسية تتمثل في القوة ، وأن الدولة لا تستطيع المحافظة على وجودها في بيئة دولية تتسم بالفوضى وغيبة السلطة ، إلا من خلال لجوئها إلى سياسات القوة ، وأن المعاهدات ليست كافية بذاتها لتحقيق الأمن ، وإنما يتعين أن تقف القوة من ورائها ضمانا للالتزام بها .

يتضح مما سبق أن نظرية العلاقات الدولية بين الدول تتمحور حول محورين رئيسين هما : الحرب والسلام . وعلى الرغم من تناقض هذين المحورين من حيث الأسلوب ، إلا أنهما يتفقان في الغاية ، حيث يستهدفان تحقيق الغاية العليا للسياسة ، والتي مضمونها تحقيق حالة الوفاق الداخلي في إطار المجتمع الواحد وشعوره بالأمن من أي تهديد خارجي .

وهكذا ، ومن خلال ربطنا بين الصراع الدولي كوسيلة وبين تحقيق الأمن كغاية ، تبدو لنا العلاقة الجدلية بين مفهومي الحرب والسلام ، فكل حروب تستهدف الدول بها تحقيق أمنها تؤدي إلى نقيضها وهو السلام .

وانطلاقا مما سبق يتعين النظر إلى كل من الحرب والسلام باعتبارهما يشكلان معا متصلا تتحرك على امتداده الدول ذات المصالح المتعارضة سعيا وراء هذه المصالح ، فحين تكون هذه المصالح ثانوية أو قليلة الأهمية يمكن حل الخلافات المتعلقة بها بالطرق السلمية ، حيث يسهل على الدول تقديم التنازلات بشأنها بغية التوصل إلى حلول وسط .

أما إذا تعلق الأمر بالمصالح الحيوية للدولة والتي لا سبيل إلى التضحية بها — كالأمن والبقاء — وإذا عجزت الطرق السلمية عن تسوية هذه الخلافات ، فحينئذ تفضل الدول اللجوء إلى الحرب استخلاصا لحقوقها ، وحماية لمصالحها ؛ على الخضوع والتضحية بهذه المصالح الحيوية سعيا وراء السلام بأي ثمن .

وهكذا ، فإذا كان التفاوض والإقناع هما وسيلتا فـــرض الإرادة في زمن السلم ، فإن العنف والقتـــال هما أداتا الإكراه والقسر في وقت الحرب . ومن ثم يمكن النظر — والحالة هذه – إلى الحرب باعتبارها استمرارا للسياســة ولكن بوسائل أخرى .

ومن هنا يأتي تكامل كل من الديبلوماسية (باعتبارها فن الإقنـاع) والاستراتيجية (باعتبارها فن الإكراه) كوسيلتين مكملتين من وسائل فـــن السياسة الخارجية في خدمة هدف واحد هو إخضاع الآخرين لإرادة الدولـــة تحقيقا للمصلحة الوطنية .(١)

خامسا : مفهوم الدبلوماسية :

الدبلوماسية تجمع ، كما يقال ، بين فن الممكن ، وفن التوفيق ، وفن الإكراه ، فهي الجهة أو الوسيلة التي لها المقدرة على تنفيذ سياسات الدولـــة وتحقيق أهدافها الخارجية بأساليب التفاهم والتفاوض والحوار والمساومة مـــن دون استخدام أساليب القتال . (٢)

ومن جهة أخرى فهي قناة الاتصال التي تمر عبرها التهديدات المتبادلة بين القوى في هذه الصراعات ، كما مر معنا من أساليب وغايـــات الوفـــود الشعبية والرسمية التي كانت بين الدولة الإسلامية ودولة الجاهلية خلال وقـائع صلح الحديبية !!

١- انظر : مدخل إلى علم العلاقات الدولية ، لمحمد طه بدوي : ٣٤ ، ٢٧٠

٢-انظر : الاستراتيجية والسياسية الدولية ، مرجع سابق :٣٨

خاتمة الدراسة

لا شك أنها كانت رحلة شاقة وعسيرة وذلك من خلال محاولة نظم منظومة سياسية وفق كليات وقائع صلح الحديبية ، وعلى الرغم من هذه المشاق إلا أنها في الوقت ذاته ممتعة ومفيدة للغاية ، كيف لا وقد كانت كلها مع حركات وأفعال النبي الكريم ﷺ السياسية وهو يسعى في تسطير الأسس والمبادئ السياسية والاستراتيجية للمشروع الحضاري في مرحلة الدولة والتمكين .

ولا ريب أنني في هذه الرحلة المباركة مع سيرة الرسول ﷺ قد وضعت يدي على تجربة سياسية فريدة وجديدة ؛ فريدة في إحداث الانقلاب الشامل بهذا القدر من النجاح ، وجديدة في توظيف ما هو صالح في الواقع الجاهلي لتحقيق التغيير الاجتماعي المنشود بنسبة عالية لم يسبق لها مثيل في حركات التغيير الاجتماعي ؛ والانقلاب السياسي في إطار ما هو كائن نحو ما يجب أن يكون .

ومرد ذلك إلى النظرية السياسية والفقه السياسي في حركة الرسول ﷺ التي أدركت أن كل محاولة لفرض منطق للتغيير ؛ ومنهج للانقلاب غريب عن الواقع الذي يراد تغييره يعتبر ضربا من الخيال ، حيث لابد وأن تنتهي المحاولة من هذا النوع إلى نوع من الفشل والإحباط !!

لأن هنالك مبادئ منطقية للتغيير ، وقواعد منهجية للاصلاح قائمة في قلب الواقع ذاته ، فأي تجاوز لها هو في الحقيقة تجاوز لآلية التغيير والاصلاح الصحيح ، ومن هنا كان تنبيه النبي إلى ذلك بقوله ﷺ : (**بعثت لأتمم مكارم الأخلاق**) ، قوله (أتمم) أي أنه توجد أشياء قائمة لكنها ناقصة تحتاج إلى ترميم وإكمال ، أو هدم إن لزم الأمر !!

وهكذا انتهت هذه الدراسة السياسية إلى توثيق الصلة بين المبادئ والواقع الذي يراد تغييره ، وإن اللُحمة في ذلك كانت عملية التفكير السليم ، واعتبار عوامل البيئة الثلاثة(**عامل الزمان ، وعامل المكان ، وعامل الانسان**) وضرورة التفريق بين فقه الاستضعاف وفقه الاستخلاف ، وأن ما لا يدرك كله لا يترك جله ، والميسور لا يسقط بالمعسور . ومن جهة أخرى لا توجد في عالم السياسة عداوة بغيضة مستمرة ولا محبة دائمة مستمرة ؛ ولكن توجد مصالح مشتركة دائمة ، يجب مراعاتها واعتبارها في مراحل التأسيس وأطوار التمكين ، ولعل ما ورد في الأثر الصحيح يومىء إلى ذلك ، وهو ما جاء في قوله ﷺ :(**أحبب حبيبك هونا ما ، عسى أن يكون بغيضك يوما ما ، وأبغض بغيضك هونا ما ، عسى أن يكون حبيبك يوما ما**).(١)

كما لا يخفى أن نجاح تحرك النبي ﷺ السياسي كما مر معنا في صلح الحديبية بأبعادها العشرة الاستراتيجية كان وراءه — من الناحية السياسية —

---

١ -الأدب المفرد ، للإمام البخاري ، تحقيق الشيخ الألباني ، دار الصديق : ٤٨١ ، والحديث : حسن لغيره ، وقد صح مرفوعا ، كما قال الشيخ الألباني .

عدم تمسك القيادة المسلمة الحرفي بالمواقف المبدئية والمسبقة في مواجهة قيادات مكة التي كانت تعتبر العدو الأول ، والعقبة الكؤود للدولة الإسلامية الأولى ومشروعها الحضاري .

لذلك يمكن القول بأنه ما من خلل واعوجاج في المسار السياسي إلا وكانت المواقف المبدئية والمسبقة من خلفهما في جل الأعمال السياسية والمناورات الكلامية ، إذ أن هذا الخلل يقود إلى إضعاف الإحساس بأهمية المصالح المشتركة بين المفاوضين السياسيين ، وعدم تقديرهم مصالح الأمة الإنسانية قاطبة ، هروبا من مواجهة حقائق الأمور ، وحبا للعيش في أجواء الأبراج العاجية ، والعلاقات الصفوية ، ولو عاش هؤلاء سياسة النبي ﷺ الواقعية لسعدوا في الدنيا وغنموا في الآخرة .

وننوه في هذا المقام إلى مسألة جد مهمة ، مفادها أن العمل السياسي في واقعنا المعاصر إن لم تكن قيادة الأمة السياسية قد وصلت فيه إلى ما وصلت إليه قيادة الأمة الإسلامية الأولى بقيادة رسول الله ﷺ من حيث التجانس الفكري ، والتفاهم النفسي ، والخروج من الذاتية ، والاقتناع بالقيادة السياسية ، فإن العمل السياسي قد يكون قنبلة موقوتة تنفجر لأدنى صدام كلامي ، أو حوار سياسي اجتهادي ، أو امتيازات حزبية ، أو جهوية ، أو اقليمية !!

لأن العمل السياسي كما لا يخفى فيه مجالات كبيرة لحظوظ النفس وعدم الثبات في المفاهيم ، ومطاطية قواعد الاجتهاد والموازنة ؛ مما يجعل النظرات الاجتهادية السياسية متباينة في تقويم أمور كثيرة ، لذلك فإن العمل السياسي في هذا الزمان يعتبر من المجالات الواسعة والخصبة لعمل أجهزة الاستخبارات العالمية والاقليمية والمحلية لإقامة السيناريوهات الاستخبارية حوله لشق صف الأمة الإسلامية ، وبذر الشائعات داخله ، وتمزيقه ، ومحاولة اغتياله !!

وبعد ... لا أدعى كمالا فيما كتبت ، ولكن حسبي من ذلك ما بذلته من جهد تجديدي في تعدية دلالات السيرة النبوية إلى واقعنا السياسي المعاصر لم أدخر فيه وسعا ، ولست أدعي انفرادي به في نفس الأمر ، وقديما قيل :**هل غادر الشعراء من متردم** . فإن أصبت فمن الرحمن وتوفيقه ، وإن أخطأت فمن نفسي وأنا راجع عنه في حياتي وبعد مماتي .

ثبت المصادر والمراجع

القرآن الكريم .

٢-تفسير القرآن العظيم ، لابن كثير .

٣-تفسير في ظلال القرآن ، لسيد قطب .

٤-تفسير روح المعاني ، للألوسي .

٥-موسوعة السنة (صحيح البخاري ، صحيح مسلم ، سنن الترمذي ، سنن أبي داود ، ابن ماجه ، النسائي ، موطا مالك ، مسند أحمد)

٦-فتح الباري ، لابن حجر

٧-الإصابة ، لابن حجر

٨-جامع الأصول في حديث الرسول ، لابن الأثير .

٩-النهاية في غريب الحديث والأثر ، لابن الأثير الجزري .

١٠-السنن الكبرى ، للبيهقي .

١١-الروض الأنف ، للسهيلي .

١٢-السيرة النبوية ، لابن حبان .

١٣-السيرة النبوية ، لابن هشام .

١٤-مختصر سيرة الرسول (ص) لمحمد بن عبد الوهاب .

١٥-المغازي النبوية ، للإمام الزهري .

١٦-زاد المعاد في هدي خير العباد ، لابن القيم .

١٧-البداية والنهاية ، لابن كثير .

١٨-تاريخ ابن أبي شيبة ، لابن أبي شيبة

١٩-تاريخ الرسل والملوك ، لابن جرير الطبري .
٢٠-دلائل النبوة ، للإمام البيهقي
٢١-الرحيق المختوم ، للمباركفوري .
٢٢-السير الكبير ، لأبي الحسن الشيباني .
٢٣-ثلاثيات المسند ، للسفاريني محمد بن أحمد الحنبلي .
٢٤-مرويات غزوة الحديبية ، للحافظ محمد الحكمي
٢٥-درء تعارض العقل والنقل ، لابن تيمية
٢٦-مجموع الفتاوى ، لابن تيمية
٢٧-المجتمع المدني في عهد النبوة ، لأكرم ضياء العمري
٢٨-مختار الصحاح ، لمحمد الرازي .
٢٩-الصحاح ، للجوهري .
٣٠-القاموس المحيط ، للفيروز آبادي.
٣١-التحالف السياسي في الإسلام ، لمنير الغضبان
٣٢-مجموعة الوثائق السياسية للعهد النبوي ، د. محمد حميد الله .
٣٣-مدخل إلى علم العلاقات الدولية ، د . محمد طه بدوي .
٣٤-الصلح ، لمحمود محجوب عبد النور .
٣٥-الاستراتيجية والسياسة الدولية والمفاهيم والحقائق الأساسية ، د.صبري مقلد .
٣٦-الجهاد والقتال في السياسة الشرعية ، د. محمد خير هيكل .

فهرس الموضوعات

مقدمة..... ١

المبحث الأول : نص صلح الحديبية..... ٤

المبحث الثاني : الحديبية وأبعادها السياسية ١٣

البعد الأول : تقرير مبدأ الحوار ١٥

البعد الثاني : تقرير مبدأ تعظيم حرمات الله..... ٢٣

البعد الثالث : تقرير مبدأ التفاوض ٢٦

البعد الرابع : تقرير مبدأ المصالحة ٣٦

البعد الخامس : تقرير مبدأ الهدنة ٤١

البعد السادس :تقرير مبدأ المحالفة..... ٤٣

البعد السابع : تقرير مبدأ جواز عقد اتفاقيات أمنية متبادلة... ..... ٤٩

البعد الثامن : مبدأ الاعتراف والتعامل مع العالم الخارجي..... ٥٨

البعد التاسع : توقيع اتفاقية إعلامية ٦٠

البعد العاشر : مبدأ مراعاة المقاصد الكليات الشرعية ٦٥

المبحث الثالث : مفاهيم في السياسة الشرعية ٧٢

أولا : سياسة التحالف ٧٢

ثانيا : المعاهدة والصلح ٧٥

ثالثا : تعريف المصلحة في إطار الدولة ٧٦

رابعا : مفهوم القوة في إطار الدولة ٧٧

خامسا : مفهوم الدبلوماسية ٨٠

خاتمة الدراسة ٨٢